وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ابن خلدون –تيارت–

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم العلوم الإنسانية

التخصص: تاريخ وحضارة المغرب الإسلامي

مذكرة لنيل شهادة الماستر في تاريخ حضارة المغرب الإسلامي

الموسومة بـ

نظام الإقطاع وملكيات الأراضي في الأندلس خلال فترتي المرابطين والموحدين

القرن 05هـ-07هـ/11م-13م

من إعداد الطلبة:

- بن يحي فاطمة
- سماعيلي مليكة

تحت إشراف الأستاذ:

أ. طويلب عبد القادر

اللجنة المناقشة

الأستاذ: زلماط إلياس	**رئيسا**
الأستاذ: بوخلوة حسين	**مناقشا**
الأستاذ: طويلب عبد القادر	**مشرفا**

الموسم الجامعي: 2017–2018

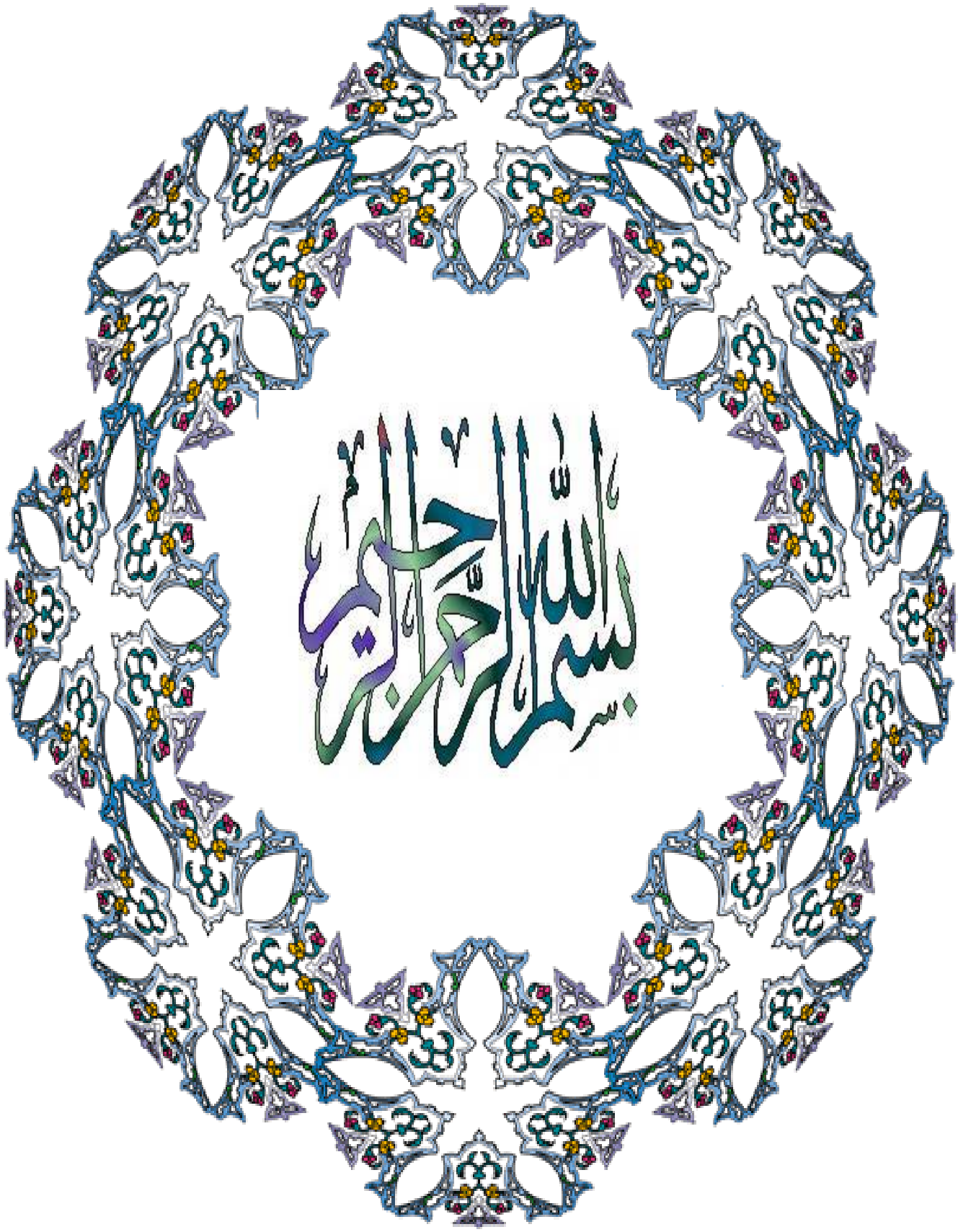
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

الحمد لله الذي من علينا بفضله ويسر لنا سبل البحث

ومكننا من انجاز هذا العمل

نوجه شكرنا وتقديرنا إلى والدينا الكريمين الذين كانا نعم

الواقف على هذه المذكرة.

ولا يفوتنا في هذا لمقام أن نسجل وافر شكرنا وعظيم امتناننا

إلى الأستاذ "**طويلب عبد القادر**" على حسن الإشراف وكبير الأثر في اتمام هذا العمل وإخراجه إلى حيز الوجود.

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى الأساتذة المناقشين الذين تجشموا عناء قرائته وقبلوا بصدر رحب مناقشته.

كما نوجه خالص شكري لكل أساتذة العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، وبخاصة قسم التاريخ وإلى كل من ساعدنا، ونرجوا من المولى العلي القدير أن نثيب الجميع بما عنده من أجر عظيم.

وعطاء جزيل إنه سميع مجيب.

إهـــــداء

الحمد الله الذي وفقنا لهذا ولم نكن لنصل إليه لولا فضل الله علينا أما بعد:

أهدي هذا العمل إلى:

من عمل بكد في سبيلي وعلمني معنى الكفاح وأوصلني إلى ما أنا عليه أبي الكريم أدامه الله لي

إلى من ربتني وأنارت دربي وأعانتني بالصلوات والدعوات، إلى أغلى إنسان في هذا الوجود أمي الحبيبة.

إلى إخوتي: محمد ، علي ، خليل

إلى أختاي: إيمان ، أحلام.

إلى من عمل معي بكد بغية إتمام هذا العمل إلى صديقتي ورفيقتي مليكة.

وكل أسرتي

الأصدقاء والصديقات.

فاطمة

إهـــداء

الحمد الله الذي وفقنا لهذا ولم تكن لنصل إليه لولا فضل الله علينا، أما بعد:

أهدي هذا العمل إلى:

من عمل بكد في سبيلي وعلمني معنى الكفاح وأوصلني إلى ما أنا عليه أبي الكريم أدامه الله لي.

إلى من ربتني وأنارت دربي وأعانتني بالصلوات والدعوات، إلى أغلى إنسان في هذا الوجود أمي الحبيبة.

إلى إخوتي: ساعد ، ناصر . عبد الحكيم، عبد الوافي.

إلى أختي العزيزة: زينب.

إلى من عمل معي بكد بغية إتمام هذا العمل إلى صديقتي ورفيقة دربي فاطمة.

وكل الأصدقاء والصديقات.

مليكة

قائمة المختصرات

الاختصار	معناها
تح	تحقيق
ت	تاريخ الوفاة
تر	ترجمة
ط	طبعة
د.ط	دون طبعة
د.ت	دون تاريخ
د.ب	دون بلد
ج	جزء
مج	مجلد
م	ميلادي
هـ	هجري
ص	صفحة
ص ص	تعدد الصفحات

مقدمـــة

إن الدراسة التاريخية للأراضي وأحكامها، قد تسعف في فهم مشكلة الملكية ونظام تقسيم الأراضي، إذ اختلف الفقهاء في حكم أرض الأندلس، ما شجع ذوي النفوذ والسلطة على التعدي على ملكية الدولة أو الأفراد لاسيما في أوقات الفتن والثورات، حيث شهدت الأندلس العديد من الثورات منها ثورة المرابطين وثورة الموحدين، وانضوت الأندلس تحت حكم هاتين الدولتين، فكان لابد أن تؤثر هذه الأحداث على نظام تقسيم الأراضي وملكيتها، سواء الملكيات العامة أو الخاصة، فقد كان نظام تقسيم الأراضي والإقطاع من بين الأنظمة الاقتصادية التي اتبعها كل من المرابطين والموحدين في دولتهم، لذا ارتأينا أن نساهم بما نستطيع أن ندرس جانب من جوانب الحياة الاقتصادية لهاتين الدولتين، فيما يخص موضوع نظام الإقطاع وملكيات الأراضي الذي شهدته الأندلس.

وقد وقع اختيارنا على فترتي حكم المرابطين والموحدين، لنسلط الضوء على هذا الوضع الاقتصادي، والهدف منه أن نقدم دراسة شاملة لنظام الإقطاع وتحديد أشكاله وملامحه، خلال هاتين الفترتين، ولأسباب أخرى أهمها: إثراء المكتبة بمثل هذه المواضيع الجديدة.

ومن الدراسات السابقة التي تعرضت لهذا الموضوع بالبحث نجد مذكرة "نظام الإقطاع في المغرب والأندلس في عصر الموحدين" التي عرفتنا على بعض المصادر و المراجع المتعلقة بهذا الموضوع.

وقد حاولنا من خلال هذه الدراسة الإجابة على الإشكال التالي:

كيف تشكل نظام الإقطاع وملكية الأراضي في بلاد الأندلس في فترة المرابطين والموحدين؟

ومنه تتفرع مجموعة من التساؤلات:

- ما المقصود بالإقطاع والملكية ؟
- ما هي أنواع الإقطاع والملكية ؟
- وما هو حكم كل منهما في الإسلام ؟
- كيف نشأ وتطور نظام الإقطاع في الدولة الإسلامية؟
- كيف كان نظام الإقطاع في دولتي المرابطين والموحدين؟

- ما هي أهم الفئات المستفيدة من الإقطاع؟
- وكيف أثر الإقطاع على الحياة العامة في المجتمع الأندلسي ؟

وقصد الإحاطة بهذا الموضوع وسعيا منا لحل الإشكاليات التي سبق طرحها في هذا الموضوع ومعالجتها، اعتمدنا على المنهج التاريخي القائم على التحليل والاستنتاج.

وقد قسمنا البحث إلى مقدمة وثلاث فصول وكل فصل تتفرع عنه مباحث وخاتمة تضمنت أهم النتائج التي توصلنا إليها في الدراسة.

أما المقدمة فكانت عبارة عن تمهيد عام و شامل للموضوع

وأما الفصل الأول المعنون بالتأصيل اللغوي والشرعي والتاريخي للإقطاع، عالجنا فيه ثلاثة مباحث، بداية من مفهوم الملكية بنوعيها الخاصة والعامة،و مفهوم الإقطاع بأنواعه إقطاع استغلال وإقطاع تمليك، أما المبحث الثالث من الفصل فتضمن الحكم الشرعي لكل من الإقطاع والملكية في الإسلام لننتقل إلى آخر مبحث في هذا الفصل وهو نشأة الإقطاع في الدولة الإسلامية.

وخصصنا الفصل الثاني للحديث عن الإقطاع في الأندلس خلال الفترة المرابطية معالجين فيه ثلاثة مباحث: تطرقنا في المبحث الأول إلى نشأة الإقطاع و تطوره في المرابطين وفي المبحث الثاني من الفصل إلى أهم الفئات المستفيدة من الإقطاع، فكان المنتفع أساسا منه فئتي الجند والفقهاء لننتقل إلى المبحث الثالث وفيه تحدثنا عن أثر الإقطاع بذكر جوانبه السياسية والاقتصادية والاجتماعية في فترة المرابطين.

أما الفصل الثالث من الدراسة خصصناه للإقطاع في الأندلس خلال فترة الموحدين بداية من نشأة الإقطاع الموحدي مع نشوء الدولة الموحدية، واتساع رقعتها لاسيما بعد استيلاء الموحدين على الكثير من الأراضي التي كانت خاضعة لسيطرة المرابطين ببلاد الأندلس.

وتحدثنا في المبحث الثاني من الفصل عن الفئات المستفيدة من الإقطاع، فأشرنا إلى فئة الحكام والأمراء والعلماء الذين كانوا في مقدمة المنتفعين من الإقطاع، وفئة الجند وقادتهم الذين حصلوا على عدد من الأراضي كإقطاع لهم وغيرهم من المنتفعين من الإقطاع كالعاملين في مؤسسات الدولة

والوافدين من الغرباء وفقراء العامة،و انهينا الفصل الثالث بالتطرق إلى أثر الإقطاع الموحدي على الحياة العامة في المجتمع الأندلسي بجوانبه السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

وأنهينا بحثنا بخاتمة تضمنت أهم النتائج التي توصلنا إليها بعد دراسة لهذا الموضوع دراسة جيدة، كما اشتملت هذه المذكرة في الأخير على بعض الملاحق التي رأينا أنها تفيد هذه الدراسة.

واعتمدنا في هذا العمل على مجموعة من المصادر والمراجع التي عالجت الموضوع من قريب أو من بعيد

أهمها:

كتب المعاجم:

- كتاب لسان العرب لابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم (ت711هـ/1311م).

- وكتاب مفاتيح العلوم للخوارزمي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف (387هـ/997م)، وأمدتنا بتعريفات لغوية واصطلاحية للإقطاع.

كتب التاريخ:

- كتاب البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب لابن عذارى أبو العباس أحمد بن محمد (ت812هـ/1312م) الذي ساعدنا في معرفة ضم المرابطين للأراضي بالأندلس.

- كتاب سراج الملوك لأبي بكر محمد المالكي الطرطوشي (ت520هـ) الذي أفادنا في معرفة أهم الفئات المستفيدة من الإقطاع في فترة المرابطين.

- كتاب المعجب في تلخيص أخبار المغرب لعبد الواحد بن علي المراكشي(ت703هـ/1303م) الذي أمدنا بمعلومات حول معرفة ما كان الأمراء يقتطعونه للقبائل التي ساعدتهم في فتوحاتهم.

كتب النوازل:

- كتاب الأحكام السلطانية لأبو الحسن علي بن محمد الماوردي (ت 450هـ) الذي أفادنا في أنواع الإقطاع وأحكامه في الشريعة الإسلامية.

- كتاب الخراج أبو زكريا يحي بن سليمان ابن آدم (ت 203هـ/818م).

الذي اعتمدنا عليه في دراسة نشأة الإقطاع الموحدي في الأندلس.

كتب الرحلات والجغرافيا:

– كتاب صفة جزيرة الأندلس، منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار لمؤلف مجهول الذي أفادنا في شرح بعض المصطلحات.

أما **المراجع** فاعتمدنا على:

- كتاب الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين لعصمت عبد اللطيف دندش الذي أفادنا في اثر الإقطاع المرابطي على حياة العامة في المجتمع الأندلسي بخاصة الجانب الاقتصادي.

- كتاب النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس هجري لعز الدين عمر موسى والذي ساعدنا في دراسة اثر الإقطاع الموحدي خاصة الجانب الاجتماعي.

- كتاب أوراق في التاريخ والحضارة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي لعبد العزيز الدوري الذي أفادنا في نشأة الإقطاع في المجتمعات الإسلامية.

وفي الأخير نشير إلى العديد من الصعوبات التي واجهتنا في انجاز هذا العمل في مقدمتها: مشكلة المادة التاريخية كونها لم تزودنا بمعلومات شاملة وملمة بالموضوع وطول الفترة الزمنية للموضوع.

الفصل الأول

التأصيل اللغوي والشرعي والتاريخي للإقطاع

المبحث الأول: الملكية وأنواعها

المبحث الثاني: ماهية الإقطاع وأنواعه

المبحث الثالث: شرعية الإقطاع

المبحث الرابع: نشأة الإقطاع في الدولة الإسلامية

تمهيد:

الإقطاع إجراء اقتصادي عرف منذ وقت مبكر في الدولة الإسلامية، فقد استخدم الرسول صلى الله عليه وسلم الإقطاع للتآلف ومن أجل إعمار الأرض الميتة التي ليست ملك لأحد، حتى لا تبقى الأرض معطلة وغير مجدية من الناحية الاقتصادية، فاعتبر عمارة الأرض وإحياءها شرطا في عملية الإقطاع وهي النظرة الإسلامية له.

المبحث الأول: مفهوم الملكية وأنواعها

أولا: مفهوم الملكية:

تعني العلاقة الشرعية بين الإنسان والأشياء التي يمكنه التصرف فيها بطرق شرعية تعطي صاحبها حق الانتفاع والاستفادة والاستعمال والاستثمار والتصرف فيها من بيع وإجارة وإعارة وغير ذلك من وجوه الانتفاع[1].

إن هذا النوع من الملك غير مؤقت، فلا ينتهي إلا بهلاك المالك أو نفاده، أو انتقاله إلى غيره بالوراثة، إذا مات المالك، ولكن المالك ليس له أن يتعسف في استعمال ما يملكه أو يتصرف على نحو يضر بغيره، فردا كان ذلك المعرض للضرر أو جماعة، على أن يكون تصرفه في نطاق الأوامر والقرارات التي تصدرها الدولة، تحقيقا للمصلحة الجماعية، وبذا نجد أن حق الملكية قد قيد بألا يترتب عليه أضرار الآخرين[2].

وقد اعتبرت الدولة الإسلامية الموارد الطبيعية الرئيسية ملكا للأمة، وتشرف عليها الدولة باسم الأمة، وهي تشمل الماء والكلأ ومصادر الطاقة، ثم شملت الأراضي، وخاصة الأراضي المحررة والمفتوحة[3].

[1]- الأعظمي، عواد مجيد، دراسات في تاريخ الاقتصاد العربي الإسلامي، مطبعة التعليم العالي، جامعة بغداد، 1988، ص : 11.

[2]- المرجع نفسه، ص: 12.

[3]- نفسه، ص: 12.

إن التمييز بين حق الانتفاع وحق التصرف مهم في تفهم موقف الإسلام من الملكية، وذلك لأن من مبادئ الإسلام الأساسية أن جميع الأموال بشكليها العيني (أرض – ثروات – أدوات) والنقدي إنما هي ملك الله تعالى، وأنه استخلف فيها البشر، وسخر لهم ما في السموات وما في الأرض، وهيأ لهم استغلالها واستثمارها وأن المال الذي في يد البشر هو مال الله وأن البشر فيه خلفاء لا أصلاء وبالتالي فملكية البشر للأموال ملكية مشتقة من ملكية الله تعالى الأصلية لها[1].

وبهذا جاءت نصوص القرآن قاطعة وحريصة إذ يقول الله تعالى: ﴿**وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا**﴾[2]. ويقول أيضا: ﴿**لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى**﴾[3].

ومن هنا من حق المالك الأصل (الدولة) أن يحدد للمستخلف مهمته بالنسبة له، تحصيلا وإنفاقا، كما من حقه أيضا أن يحدد أسلوب التحصيل وطريقته، ومجالاته، وأسلوب الإنفاق وطريقته ومجالاته على حق يتفق والغاية من استخلافه له منها، إذ هو لا يملك الحرية المطلقة في الملك المستخلف عليه.[4]

وعلى هذا الأساس قسمت الملكية إلى نوعين:

1- **الملكية العامة أو الجماعية:** وهي التي يحصل الانتفاع بآثارها لجماعة من الناس على أن يكون انتفاع الفرد بها قائما على أنه من تلك الجماعة دون أن يكون له اختصاص به، وتتمثل في كل ما يمثل الثروة الطبيعية للمجتمع ضرورة عامة لجميع أفراده، كما هو الشأن في الماء والكلأ ومواد الوقود، وكل ما لم يتدخل العمل في تكوينه أو تشكيله من ثروات المجتمع الطبيعية، كمساقط المياه، ومناجم

[1]- علي عدنان عباس، تاريخ الفكر الاقتصادي، منشورات جامعة بنغازي، 1991م، ط2،ص33.

[2]- سورة المائدة، الآية: 17.

[3]- سورة طه، الآية: 6

[4]- عدنان عباس، المرجع السابق، ص: 34.

المعادن، وما شكل ذلك، وكل ما تستدعي مصلحة الجماعة تحويله إلى ملكية عامة للصالح العام، كما هو الشأن في الحمى مثلا الذي هو نوع من الملكية العامة[1].

أما الأدلة المثبتة للملكية الجماعية فتواترت من كتاب الله تعالى، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعل الصحابة رضوان الله عليهم، مقررة هذا النوع من الملكية ومعترفة به ومن هذه الأدلة: قال المولى تبارك وتعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا**﴾[2]، فهذه الآية تفيد أن جميع ما في الأرض أو ما هو على ظهرها، قد خلق للإنسان ،ومعنى ذلك أن للإنسان منافعها وثمراتها، وأن له أن ينتفع بكل ما يستطيع أن يحصل عليه، أو يصل إليه من منافعه، فكان الانتفاع به مباحا له[3].

2- **الملكية الخاصة:** وهي التي يقوم بها المالك تحقيقا للخير والنفع للمالك نفسه وللجماعة[4]، وهي الأرض التي ينحصر فيها الحق تصرفا وانتفاعا، والتي آلت إلى أصحابها بالإرث أو الشراء أو الهبة وقد انقسمت إلى أراضي واقعة بأيدي الملاك الكبار في الأرياف يفلحونها بواسطة العبيد، وأراضي مجزأة إلى قطع صغيرة لكثرة التصرف فيها[5].

[1]- الأعظمي، المرجع السابق، ص: 15.

[2]- سورة البقرة، الآية: 29.

[3]- الأعظمي، المرجع السابق، ص: 14.

[4]- المرجع نفسه، ص: 14.

[5]- نزيه شحادة، صفحات من الحضارة الإسلامية، دار النهضة العربية للنشر، بيروت، 2006، ط1، ص: 379.

المبحث الثاني: ماهية الإقطاع وأنواعه

أولا: تعريف الإقطاع:

لغة: لقد وضحت المعاجم اللغوية معناه وجاء بصيغ: إقطاع أو قطيعة.

قال ابن منظور (قطع –قطعا – مقطعا – تقاطعا –وقطيعة الشيء فصله وأنابه)[1].

- وقطع له قطعة من المال أفرزها له[2].
- وأقطعه إياه: أذن له قطعة[3].
- إقطاع هو مصدر أقطع، واستقطعه إذا طلب منه أن يقطعه[4].
- واستقطع فلان الإمام قطيعة من عفو البلد فأقطعه إياه إذا سأله أن يقطعها له مفروزة محدودة يملكه إياها[5].
- والقطيعة الطائفة من أرض الخراج يقال أقطعت رجلا إقطاعا كأنه طائفة قد قطعت من بلد
- الاقطاعة طائفة من ارض الخراج يقطعها الجند فتجعل لهم غلتها رزقا[6].
- **اصطلاحا:** هناك عدة تعريفات عامة للإقطاع من بينها:
- هي أراضي تابعة للدولة لها الحق في التصرف فيها، حيث بإمكان السلطان أن يمنح حق استغلالها لشخص أو جماعة، مقابل خدمات عسكرية وإدارية تتمثل في التحالف مع السلطان ضد أعدائه وإمداده بالقوات والدعم عند الحاجة إضافة إلى مسؤولية جمع الجباية على السكان وتقديمها للخزينة[7].

---

[1]– ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، د.ط، ج10، ص: 149.

[2]– الأزدي أبي بكر محمد بن الحسن ،جمهرة اللغة، دار المعارف، ط1، ج3، ص: 105.

[3]– ابن منظور، المصدر نفسه، ص: 149.

[4]– الزبيدي السيد محمد مرتضى الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، تح: مصطفى الحجازي، دار التراث العربي، الكويت، 2000م، ط1، ج22، ص: 37.

[5]– ابن زكريا أبو الحسين محمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تح:عبد السلام محمد هارون، بيروت، د.ط، ج5، ص: 101.

[6]– المصدر نفسه، ص 101.

[7]– الونشريسي، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، دار نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1981م، د.ط، ج9، ص: 73.

أما "الخوارزمي" فيعرف الإقطاع في "مفاتيح العلوم" :الإقطاع أن يقطع السلطان رجلا أرضا فتصير له رقبتها وتسمى تلك الأرضون قطائع واحدتها قطيعة.[1] والمقصود به هو أن يقطع الإمام لمن يراه أما بأن يملكه إياها فيعمرها ويجعل له غلتها مدة هو الذي يسمى إقطاعا[2].

أن الإقطاع هو هبة من الإمام لقطع شركة مشتركة بين المسلمين بقولهم: أن الإقطاع هو الهبة التي قطع حظ الشريك بها وأن الشركة عامة بين جميع المسلمين فقطع الإمام شركتهم وأخذه بها فهو نوع من الهبة يفتقر إلى القبض استنادا لفعل النبي صلى الله عليه وسلم عندما أقطع علقمة بن وائل أرضا بحضرموت فبعث معاوية ليقطعها إياه[3].

والإقطاع قد يحمل معنين في المفهوم الإسلامي أحدهما أن يقطع الإمام قطعة من الأرض بأن يفرزها عما يجاورها ويقطعها بأن يجعلها منازل لسكانها.

والمعنى الثاني هو زراعتها والانتفاع بها أو بغلتها بأن يجعل خراج معلوم لها[4].

[1]- الخوارزمي أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف، مفاتيح العلوم، دار الكتاب العربي، بيروت، 1989م، ط2، ص: 86.

[2]- العسقلاني أحمد بن علي بن حجر،فتح الباري، دار الريان للتراث، القاهرة، د.ط، ج5، ص: 60.

[3]- ابن العربي، أبو بكر عبد الله المالكي، عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط، ج5، ص: 150.

[4]- الماوردي أبو الحسن علي بن محمد، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية لنشر كتب السنة والجماعة، بيروت، 1421هـ، د.ط، ص: 190.

ثانيا: أنواع الإقطاع:

الإقطاع نوعان: إقطاع الاستغلال وإقطاع التمليك أما إقطاع الاستغلال فموضوعه الخراج والجزية أو العشر[1].

فالخراج[2] يستفيد منه أهل الجيش دون سواهم ويمكن أن يستمر سنة، ويختلف حكم إقطاع باختلاف حال مقطعه، وله ثلاثة أحوال:

1- أحدها أن يكون من أهل الصدقة فيجوز.

2- **الحالة الثانية:** أن يكونوا من أهل المصالح ممن ليس له رزق مفروض، فلا يصح أن يقطعوه على الإطلاق وإن جاز أن يقطعوه من مال الخراج، لا ما يعطونه إنما هو من صلات المصالح.

3- **الحالة الثالثة:** أن يكونوا من أهل فرض أهل الديوان وهم الجيش، فهم أحق النفس بجواز الإقطاع، لأن لهم أرزاقا مقدرة تصرف إليهم مصرف الاستحقاق[3].

وإذا صح أن يكونوا من أهل الإقطاع روعي حينئذ مال الخراج فإن له حالتين: حال يكون جزية، وحال يكون أجرة.

فأما ما كانا له من جزية فهو غير مستقر على التأبيد لأنه مأخوذ مع بقاء الكفر وزائل مع حدوث الإسلام، فلا يجوز إقطاعه أكثر من سنة، لأنه غير موثوق باستحقاقه بعدها، فإن أقطعه سنة بعد حلوله واستحقاقه صح وإن أقطعه في السنة قبل استحقاقه لم يجز لأنه مضروب للوجوب[4].

وأما ما كان من الخراج أجرة فهو مستقر الوجوب على التأبيد، فيصبح إقطاعه سنين ولا يلزم الاقتصار على سنة واحدة، بخلاف الجزية التي تستقر.

وإذا كان كذلك لم يخل إقطاعه من ثلاثة أقسام:

---

[1]- عبد الجليل حليم، معلمة المغرب، الجمعية المغربية للتأليف والترجمة، مطابع سلا، المملكة المغربية، 1989م، ج2، ص: 577.

[2]- **الخراج:** وهو ضريبة تفرض على الأرض المفتوحة وكانت تحدد بنسبة من المال أو كمية من الغلة الزراعية التي تنتجها، ابن آدم أبو زكريا يحي بن سليمان القرشي، الخراج، تح: الشيخ أحمد محمد شاكر، المطبعة السلفية، ، 1384هـ، ط2، ص: 73.

[3]- الماوردي، المصدر السابق، ص ص: 233-234.

[4]- الماوردي، المصدر السابق، ص: 234.

أحدهما أن يكون مقدرا سنين معلومة، كإقطاعه عشر سنين، فيصبح إذا روعي فيه شرطان:

أحدهما إن رزق المقطع معلوم القدر عند باذل الإقطاع فإن كان مجهولا عنده لم يصح.

والثاني أن يكون قدر الخراج معلوما عند المقطع وعند باذل الإقطاع فإذا كان مجهولا عندهما أو عند أحدهما لم يصح[1].

وإذا كان كذلك لم يخل حال الخراج من أحد أمرين:

إما أن يكون مقاسمة أو مساحة، فإن كان مقاسمة فبعض الفقهاء وضع الخراج على المقاسمة جعله من المعلوم الذي يجوز إقطاعه، ومن منع من وضع الخراج على المقاسمة جعله من المجهول الذي لا يجوز إقطاعه.

وإذا كان الخراج مساحة فهو على ضربين يقول الماوردي:

أحدهما أن لا يختلف باختلاف الزروع فهذا معلوم يصح إقطاعه.

والثاني أن يختلف باختلاف الزروع فينظر رزق مقطعه، فإذا كان أعلى الخراجين صح إقطاع، لأنه راض بنقص إن دخل عليه، وإن كان في مقابلة أقل الخراجين لم يصح إقطاعه لأنه قد يوجد فيه زيادة لا يستحقها.

ثم يراعى بعد صحة الإقطاع في هذا القسم حال المقطع في مدة الإقطاع فإنها لا تخلو من ثلاثة أحوال:

1- **الحالة الأولى**: أن يبقى إلى إنقضائها على السلامة، فهو على استحقاق الإقطاع إلى إنقضاء المدة.

2- **الحالة الثانية**: أنه يموت قبل انقضاء المدة، فيبطل الإقطاع في المدة الباقية بعد موته ويعود إلى بيت المال، فإذا كانت له ذرية دخلوا في إعطاء الذرارى لا في أرزاق الأجناد وكان ما يعطونه تسبيبا لا إقطاعا[2].

[1]- الماوردي، المصدر السابق، ص: 234.

[2]- نفسه، ص: 234.

3- **الحالة الثالثة:** أن يحدث به زمانة، فيكون باقي الحياة مفقود الصحة، ففي بقاء إقطاعه بعد زمانته احتمالان: أحدهما أنه باق عليه إلى انقضاء مدته إذا قيل أن في رزقه بالزمانة لا يسقط، والثاني يرتجع منه إذا قيل أن رزقه بالزمانة قد سقط.

فهذا حكم القسم الأول، إذا قدر الإقطاع فيه بمدة معلومة[1].

القسم الثاني:

أن يستقطعه مدة حياته ثم لورثته بعد موته، ويبطل هذا الإقطاع لأنه خرج بهذا الإقطاع عن حقوق بيت المال إلى الأملاك الموروثة، فإذا أبطل كان ما اجتباه منه مأذونا فيه عن عقد فاسد، فيرى أهل الخراج بقبضه وحسب به من جملة رزقه، فإذا كان أكثر رد الزيادة، وإن كان أقل رجع بالباقي، وأظهر السلطان فساد الإقطاع حتى يمتنع من القبض ويمتنع أهل الخراج من الدفع، فإن دفعوه بعد إظهار ذلك لم يبرؤوا منه[2].

القسم الثالث:

أن يستقطعه مدة حياته، ففي صحة الإقطاع احتمالان:

أحدهما أنه صحيح إذا قيل أن حدوث زمانته لا يقتضي سقوط رزقه.

والثاني: أنه باطل إذا قيل أن حدوث زمانته موجب لسقوط رزقه.

وإذا صح الإقطاع فأراد السلطان استرجاعه من مقطعه جاز ذلك فيما بعد السنة التي هو فيها ويعود رزقه إلى ديوان العطايا، فأما في السنة التي هو فيها فينظر فإن حل رزقه فيها قبل حلول رزقه جاز استرجاعه منه، لأن تعجيل المؤجل وإن كان جائزا فليس بلازم[3].

4- **العشر:** تسمى الأرض العشرية، وإقطاعه لا يجوز لأنها زكاة لأصناف يعتبر وصف استحقاقهم عند دفعها إليهم، وقد لا يكون من أهلها وقت استحقاقهم عند دفعها إليهم، لأنها تجب بشروط يجوز أن لا توجد فلا تجب، فإن وجبت وكان مقطعها وقت الدفع مستحقا كانت حوالة بعشر قد

[1]- الماوردي، المصدر السابق، ص: 234.

[2]- المصدر نفسه، ص: 234.

[3]- نفسه، ص: 235.

وجب لمن هو من أهل فصح، ويجوز دفعه إليه، ولا يصير دينا مستحقا حتى يقبضه لان الزكاة لا تملك بالقبض فإن منع من العشر لم يكن خصما فيه وكان عامل العشر بالمطالبة أحق[1].

إقطاع التمليك: هو أحد أصناف الإقطاع يكون للمقطع له حق التصرف في الأرض وما ينتج منها بعد استثمارها والاستفادة من مواردها[2]، وتنقسم الأرض ضمن الصنف إلى ثلاثة أقسام: موات، عامر، معادن[3].

1- **الموات**: وتعتبر الموات كل أرض هلك أربابها أو تخلو عنها فخربت وأصبحت عاطلا ومن شروط ملكيتها الإحياء[4].

ويقسمها الماوردي إلى قسمين: أحدهما ما لم يزل مواتا على مر الدهر ولم يعمر، ولم يثبت عليه ملك، وهذا الذي يجوز للسلطان أن يقطعه لمن يحييه ويغمره ويكون هذا المقطع أحق للناس بإحيائه.

أما القسم الثاني: ما كان عامرا فخرب وصار مواتا عاطلا وهي أيضا على قسمين: الأول ما كان (عامرا فخرب وصار مواتا عاطلا) جاهليا كأرض عاد وثمود فهو كالموات الذي لم يثبت فيه عمارة ويجوز إقطاعه.

والثاني ما كان إسلاميا جرى عليه ملك المسلمين ثم خرب حتى صار مواتا عاطلا.

2- **العامر**: فالأرض العامر لا تقطع متى عرف أربابها، وفي حالة عدم لم يعرفوا أو هلكوا، دون ترك وارث يستغلها، فإنها تصبح ملكا لبيت المال، ولا يجوز أن تقطع أو تباع إلا من أجل مصلحة عامة.

ويقسمها الماوردي إلى قسمين: الضرب الأول: ما تعين مالكوه، فلا نظر للسلطان فيه إلا ما يتعلق بتلك الأرض من حقوق بيت المال[5].

---

[1]- الماوردي، المصدر السابق، ص: 232.

[2]- عبد الجليل حليم، المرجع السابق، ص: 577.

[3]- الماوردي، المصدر نفسه، ص: 229.

[4]- عبد الجليل حليم، المرجع نفسه، ص: 577.

[5]- الماوردي، المصدر السابق، ص: 230.

والضرب الثاني من العامر: ما لم يتعين مالكوه ولم يتميز مستحقوه فهو على ثلاثة أقسام: أحدها ما صطفاه الأئمة لبيت المال إما بحق الخمس فيأخذه باستحقاق أهله له، وإما أن يصطفيه باستطابة نفوس الغانمين عنه فقد اصطفى عمر من أرض السواد أموال كسرى وأهل بيته وما هرب عنه أربابه أو هلكوا فكان مبلغ غلته تسعة آلاف درهم، كان يصرفها في مصالح المسلمين ولم يقطع شيئا منها[1].

3- **المعادن:** فيميز الفقهاء بصددها بين معادن ظاهرة ومعادن باطنة[2]، والظاهرة هي ما كان جوهرها المستودع فيها بارزا كمعادن الكحل والملح والنفط وإقطاعها لا يجوز مثلها مثل الماء كل الناس فيه، سواء يأخذه من ورد إليه فإن أقطعت هذه المعادن الظاهرة لم يكن لإقطاعها حكم وكان المقطع وغيره فيها سواء ، فان منعهم المقطع منها كان بالمنع متعديا .

والمعادن الباطنة هي ما كان جوهرها مستكنا فيها لا يوصل إلا بالعمل كمعادن الذهب والفضة والحديد، ويرى بعض الفقهاء، أن إقطاعها جائز[3].

[1]- الماوردي، المصدر السابق، ص: 230.

[2]- عبد الجليل حليم، المرجع السابق، ص: 577.

[3]- الماوردي ،المصدر نفسه، ص ص: 235-236.

المبحث الثالث :شرعية الإقطاع:

لقد رافقت سياسة منح القطائع مسيرة الدولة العربية الإسلامية منذ وقت مبكر من تأسيسها وصدرت الضوابط والأحكام اللازمة لتنظيمها وضبط استثمارها.

والضابط المركزي هنا أن تكون القطيعة العادي من الأرض ليس في ملكية أحد أو يد أحد معطلة متروكة وأرض موات، وهذا يعني أن القطائع تمنح من غير العامر، وهذا ما اتخذه الرسول صلى الله عليه وسلم في منح القطائع لأصحابه الكرام بعد الهجرة المباركة[1].

وقد جاء في المصادر بيان توضيحيا لهذه القطائع، من ذلك ما ذكره أبو يوسف في رواية عن أبي رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أعطاه أرضا فعجزوا عن عمارتها، وأن الرسول صلى الله عليه وسلم أقطع الحارث المزني (ما بين البحر والصخر) ولم يتمكن من إعمارها، وأقطع الرسول صلى الله عليه وسلم أشراف العرب في اليمامة من موات أرضهم بعد أن أسلموا،

أما بخصوص العادي من الأرض قال الرسول صلى الله عليه وسلم (**عَادِي الأَرْضَ للهِ وَرَسُولِهِ ثُمَ هِيَ لَكُمْ**) ويشير بهذا إلى جواز إقطاع الأرض واستثمارها في حالة إذا كانت متروكة وليس في ملك أحد[2].

قال عنها أبو يوسف (كل أرض من أرض العراق والحجاز واليمن والطائف وأرض العرب وهي غير عامرة وليس لأحد ولا في يد أحد ولا ملك لأحد ولا وراثة ولا عليها أثر عمارة وقال أيضا (الأرض الميتة، كل أرض ليس فيها أثر ولا بناء ولا زرع ولم تكن شيئا لأهل قرية ولا مسرحا ولا موضع مقبرة ولا موضع محيطهم ولا موضع مرعى أغنامهم أو دوابهم) [3].

[1]- العسقلاني، المصدر السابق، ص: 60.

[2]- أبو يوسف يعقوب بن براهيم، الخراج، القاهرة، 1346هـ، ص: 73.

[3]- نفسه، ص: 57

قال أبو عبيد (العادي كل أرض كان لها ساكن في أباد الدهر فانقرضوا فلم يبق منهم أنيس فصار حكمها إلى الإمام وكذلك كل أرض موات لم يحيها أحد ولم يملكها مسلم ومعاهد) [1].

واعتبرت الصوافي سبيل الأراضي المتروكة التي لا مالك لها واصطفى الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه من السواد عشرة أصناف من هذه الأراضي تشمل أرض من قتل في الحرب وكل أرض كانت ملكا لكسرى وأهل بيته خاصة ،وأوقاف بيوت النار[2].

لقد وضعت الدولة العربية الإسلامية أحكاما لسبيل إحياءها ومساحتها واستغلالها منها أن يأخذ الإمام وأكد على هذه المسألة أبو حنيفة بقوله (لا يجوز إحيائه إلا بإذن الإمام)لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "**لَيْسَ لأَحَدٍ إِلاَ مَا طَابَتْ بِهِ نَفْسُ إِمَامِهِ**"[3].

وأعطى التشريع الإسلامي ثلاث سنوات للقائم بالأحياء، والأحياء معتبر بثلاثة شروط لها أولها: جمع التراب المحيط بها حتى يصير حاجزا بينها وبين غيرها، والثاني يسوق الماء إليها والثالث حرثها[4].

إذا لم يقم المقطع بهذه العمليات بعد ثلاث سنوات من استغلالها فإنها تأخذ منه وتسلم إلى غيره من القادرين على الإحياء، هذا يعني أن التشريع الإسلامي قد منع تحجيز الأرض لأن الهدف من الإقطاع هو إحياء الأرض واستغلالها لأن الاحتجاز "أن يحتجز إنسان أرضا بقطيعة من الإمام أو بغير ذلك ثم يتركها الزمان الطويل غير معمورة"[5].

ومما جاء ذكره في هذا المقام أن مدة الثلاث سنوات التي حددت للإحياء قد حددت في العصور اللاحقة بتنسيق فقط وهذا ما أشار إليه البلاذري إلى زياد ابن أبي سفيان قد اقطع الحجوم

[1]- ابن رجب الحنبلي، أبو الفرج عبد الرحمان بن أحمد، الاستخراج لأحكام الخراج، دار الكتب العلمية، بيروت، 1982م، ط1، ص: 36.

[2]- أبو يوسف، المصدر السابق، ص: 68.

[3]- الماوردي، المصدر السابق، ص: 177.

[4]- المصدر نفسه، ص: 177.

[5]- البغدادي، الخراج وصناعة الكتابة، تح: محمد حسين الزبيدي، بغداد، 1981م، ص: 214.

وقال "إني لا أنفذ إلا ما عمرتم" وكان يعطي الرجل القطيعة ويدعه سنتين فإن عمرها فهي له وإلا أخذت منه[1].

إن سياسة منح القطائع قد أدت إلى زيادة مساحة الأراضي الزراعية، لما صاحبها من عملية إحياء الأراضي واستصلاحها ولما فيه من عمارة الأراضي واستغلال كافة الموارد الطبيعية[2].

[1]- البلاذري أبو الحسن أحمد بن يحي، فتوح البلدان، المطبعة المصرية بالأزهر، ط1، ص: 365.

[2]- أبو يوسف، المصدر السابق، ص: 72.

المبحث الرابع: نشأة الإقطاع في الدولة الإسلامية

رافقت سياسة منح القطائع مسيرة الدولة الإسلامية منذ وقت مبكر من تأسيسها،و صدرت الضوابط والأحكام اللازمة لتنظيمها وضبط إستثمارها.

حيث ألغى الإسلام الإمتيازات والضمانات للأشراف[1] الإقطاعيين وبقيت الملكيات الكبيرة على حالها، ففي الجزيرة العربية كانت هناك أراضي واسعة لدى القبائل، هي مراعيها وتعتبر أراضي مشتركة لها، ولا يجوز التجاوز عليها، ولكن هذا حدده مبدئيا إشاعة الماء والكلأ والنار في الإسلام[2].

وكان للتوسع العربي أثره في البلاد الجديدة، فكانت السياسة ترك الفلاحين والزراع على الأرض. وهناك إشارات قليلة، وخاصة في العراق، تدل على أن فكرة اعتبار الأرض غنيمة[3]، كانت مألوفة وربما وزعت بعض الأراضي بهذا المفهوم، ولكن اعتبارات عملية، وتوجيه الأمة إلى الجهاد، منعت الأخذ بهذه الفكرة، فاعتبرت الأراضي ملك الأمة، وتركت بيد أصحابها لقاء دفع الضرائب، وخاصة الخراج، وقبلت القبائل بهذا التوجيه، ولكن كان لديها مفهومها الخاص، وهو أن وارد الأرض يوزع على المقاتلة في كل مصر، ولم يتخلوا عن هذه النظرة، فكان لذلك أثره في نظرتهم إلى الأرض والدولة[4].

ومن ناحية ثانية اعتبرت أراضي الأسر الحاكمة، وأراضي النبلاء الذين قتلوا أو هربوا في أثناء الفتوح وبعض الأراضي العامة صواف لبيت المال، للخليفة أن ينسب استغلالها أو أن يقطع منها، وهناك الأرض الموات، أو التي تغمرها المياه (كما في البطيحة) وهذه يمكن استغلالها بإذن من السلطة

---

[1]- **الأشراف**: وهي العوائل الشريفة تملك ملكيات إقطاعية تستخدم الفلاحين الأحرار أو العبيد في أراضيها البلاذري، أنساب الأشراف، مطبعة الجامعة العبرية، القدس، 1936م، ج5، ص: 38.

[2]- عبد العزيز الدوري، أوراق في التاريخ والحضارة-التاريخ الاقتصادي والاجتماعي، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009م، ط2، ص:65.

[3]- **الغنيمة**: **لغة**: الفوز بالشيء، **اصطلاحا**: مال من أموال الكفار ظفر المؤمنون به على وجه الغلبة والقهر، د.صبحي الصالح، النظم الإسلامية نشأتها وتطورها، دار العلم الملايين، بيروت، لبنان، 1980م، ط5، ص: 363.

[4]- عبد العزيز الدوري، المرجع السابق، ص: 65.

منذ أواسط القرن الأول الهجري على الأقل، وكان منح الأراضي من الصوافي أو الموات أساس نشوء الملكيات الكبيرة خلال القرنين الأولين للهجرة على الأقل[1].

وكانت الهجرة إلى المدينة، ثم إلى الأمصار أساسا في عضوية الأمة في صدر الإسلام، وقد شجع الخلفاء الأولون القبائل على الهجرة إلى المدن الجديدة والمراكز الأخرى للالتحاق بالقوات المقاتلة وجعلوا ذلك شرطا للعطاء، وأعطيت القبائل أراضي لتستقر عليها، وروعي في ذلك توفر مراعي الماشية دائمة أو مؤقتة، ولكن لم يؤخذ بفكرة الحمى في هذه الأحوال، وأسكنت بعض القبائل في المدن الساحلية، وأقطعت الأراضي لضمان تموينها واستقرارها، ولم تختلف هذه الإقطاعات في الأساس عن إقطاعات القبائل في جهات أخرى مثل ديار ربيعة وديار مضر[2].

كان أهل المدن (خاصة قريش) في طليعة من سعى إلى امتلاك الأراضي، وسرعان ما تبعهم أشراف القبائل في ذلك، وكان المصدر الأول إقطاع الأرض من قبل الخلفاء، وقد منحت إقطاعات من قبل الخلفاء الراشدين، ولعل الخليفة الثالث عثمان بن عفان توسع في ذلك أكثر من غيره، ومع أن الإقطاعات الممنوحة كانت متواضعة، إلا أن بعضها كان قرية أو ضيعة كبيرة، وإذا لاحظنا توسيع البعض ملكياته بالشراء، أدركنا سبب ظهور بعض الملاكين الكبار، مثل طلحة والزبير، مما ولّد بعض التذمر لدى القبائل ،وفي العصر الأموي حصل توسع كبير في منح الإقطاعات، بدأ ذلك في أيام معاوية، حتى إذا كان عهد عبد الملك بن مروان كانت أرض الصوافي في الشام قد أقطعت كلها لقريش ولأشراف القبائل، وبعدئذ وبنتيجة الضغط، سمح بشراء الأرض الخراجية، بدأ ذلك في زمن الوليد بن عبد الملك استمر إلى نهاية الدولة الأموية، باستثناء فترة عمر بن عبد العزيز القصيرة[3].

وكان إقطاع أرض الموات لإحيائها مصدرا مهما للملكية، وخاصة في السواد، حيث تراوحت الإقطاعات بين 60 جريبا و8000 جريب، وهكذا ظهرت في منطقتي الكوفة والبصرة إقطاعات واسعة، وملكيات كبيرة قبل نهاية القرن الأول الهجري، وصار حفر الأنهار لري الإقطاعات في سواد

[1]- عبد العزيز الدوري، المرجع السابق، ص: 66.

[2]- الدوري، المرجع السابق، ص: 66.

[3]- نفسه، ص: 66.

البصرة ظاهرة مألوفة واستخدم الملاكون الرقيق في مزارعهم، وجيء بأعداد وافرة منهم من شرق إفريقيا لاستخدامهم على الأرض كما يتبين من ثورة الزنج في أيام الحجاج[1].

وكان بعض الأمراء من أكبر ملاكي عصرهم، مثل مسلمة بن عبد الملك الذي استولى على أراضي واسعة، في البطيحة مقابل إنفاق ثلاثة ملايين درهم لإصلاح البثوق في السواد، وحفر لضياعه نهر السيبين لريها، وأقطع سليمان ابن عبد الملك يزيد بن المهلب إقطاعا واسعا شمل عددا من الضياع والأنهار، ويمثل خالد القسري أوج هذا الاتجاه، فكان التقدير المعتدل لوارد ضياعه في السواد[2]، عشرة ملايين درهم[3].

ولم يتوقف الاندفاع إلى امتلاك الأرض عند الحصول على إقطاعات أو بالشراء، بل لجأ البعض إلى أساليب أخرى من التجاوز على أراضي الآخرين أو على الصوافي والأرض الموات، فمثلا كان إقطاع آل أبي بكرة 100 جريب، ولكن مساحته بلغت 1000 جريب في نهاية العصر الأموي، واستولى ملاكو الكوفة على مساحات واسعة من أرض الصوافي إثر ثورة ابن الأشعث بعد أن أحرقوا ديوان الكوفة عمدا.

ولدينا إشارات إلى الإلجاء من أواسط العصر الأموي، فكان مصدرا آخر لتكوين الملكيات الكبيرة، وقد أخذت به بعض القرى طلبا للحماية أو للتعزز بجاه أمير، كما حصل في أذربيجان، وأرمينية وفي السواد، وفعل الملاكون والزراع ذلك أحيانا للتخلص من عسف الحياة أو للتهرب من بعض الضرائب وكان الزراع يلجئون أراضيهم عادة إلى أمير متنفذ، ولنا في مسلمة بن عبد الملك ومروان بن محمد مثلين لحيازة ضياع وقرى عن هذا الطريق، وبصورة عامة، كانت ملكية الأراضي تصبح للحماة، بينما يتحول ملاكها الأصليون إلى مزارعين لديهم[4].

---

[1]- البلاذري، المصدر السابق، ص ص: 384-385، الدوري، المرجع السابق، ص: 67.

[2]- **السواد:** سمي بالسواد لسواده بالزرع والأشجار لأنه حين تاخم جزيرة العرب التي لا زرع فيها ولا شجر، كانوا أخرجوا من أرضهم إليه ظهرت حضرة الزرع والأشجار وهم يجمعون بين الخضرة والسواد في الأسامي، الماوردي، المصدر السابق، ص: 217.

[3]- عبد العزيز الدوري، المرجع السابق، ص: 67.

[4]- المرجع نفسه، ص: 68.

ومن ناحية أخرى، حافظ بعض الدهاقين على إقطاعياتهم وأراضيهم الواسعة عن طريق الاتفاقيات في أثناء الفتح، كما في إيران، أو بدخولهم الإسلام، كما في العراق، واستمروا يجبون الضرائب، إلا أن انتشار الإسلام اضعف بالتدرج من سلطتهم، كما أن توسيع الملكيات بين العرب أنقذ أراضيهم أحيانا، لذا عمد بعضهم إلى الإلجاء مع احتفاظهم بملكية أراضيهم، كما في منطقة فارس، ولعل هذه الظروف تفسر سبب قوة الإقطاع في المناطق الواقعة على أطراف إيران[1].

وقد ضعف تماسك المجتمعات القروية وكيانها نتيجة شراء الأراضي والإلجاء، ربما نتيجة عسف الجباة، وقد اعتبر الإسلام الفلاحين أحرارا، لهم أن يتركوا الأرض إذا شاؤوا، وصارت الهجرة من الريف إلى المدن ظاهرة مألوفة، بل واسعة إلى درجة هددت الزراعة، كما في العراق وإلى حد مصر، مما جعل بعض الأمراء يفكر بتدابير لمعالجة الوضع[2].

هذه التطورات أدت إلى أن يصبح أشراف القبائل أرستقراطية ملاكة، وأوجدت فجوة كبيرة أحيانا، بينهم وبين عامة القبائل، وولدت تذمرا حتى بين العرب من الملكيات الكبيرة، وقد وعد يزيد بن الوليد في خطابه سنة 126هـ بأن لا يحفر نهرا ولا يمتلك عقارا، وقيام العباسيين لم يضعف الاتجاهات المذكورة بالنسبة إلى الأرض، بل عززها، وساعد ازدهار التجارة على توفير رؤوس أموال تمكن من شراء الأرض وتطويرها، وأصبح اقتناء الضياع دليل الشرف والثروة[3].

وأعطى العباسيون المثل في الأرض، فقد استولوا على ضياع الخلفاء الأمويين وأمرائهم، وأحدثوا ديوانا خاصا بالضياع السلطانية، ووسعوا هذه الضياع بحفر الأنهار، واستصلاح الأراضي وبالشراء والمصادرة، وكانت الضياع السلطانية واسعة وغنية وموسعة في أرجاء بلاد الخلافة[4].

وكان للإلجاء أثر في تكوين إقطاعيات جديدة، ولدينا بعض الأمثلة شكا ملاك إلى المنصور ظلم عامل ووعد أن يدفع ربع الحاصل إن قبل الخليفة بتسجيل الأرض باسمه، وجاء ملاك آخر إلى

[1]- عبد العزيز الدوري، المرجع السابق، ص ص: 68-69.
[2]- المرجع نفسه، ص: 69.
[3]- نفسه، ص: 70.
[4]- نفسه، ص: 71.

أبي أيوب المورياني وقال له: "إن ضيعتي في الأهواز، وقد حمل علي العمال، فإن رأى الوزير أن يعيرني اسمه وأحمل إليه كل سنة مائة ألف درهم"، وفي ولاية القاسم بن الرشيد ،ألجأ الجاهل زنجان ضياعهم إليه تعززا به ودفعا لمكروه الصعاليك وظلم العمال عنهم، وكتبوا له عليها العشرية وصاروا مزارعين له، وهي اليوم من الضياع، وهنا نلاحظ رغبة الزراع في الحماية لدفع أذى الصعاليك وظلم العمال، ولذا وقعوا عقود بيع الأرض للقاسم وصاروا مزارعين عنده، وجاء زراع وألجأوا أراضيهم إلى القاسم "على أن يجعلوا عشرا ثانيا، سوى عشر بيت المال، فصارت أيضا في الضياع"[1].

ويذكر عبد العزيز الدوري أن أكثر الضياع (في فارس) مقتطعة، وبقي بعض النبلاء الإيرانيين، يحتفظون بأراضيهم لقاء دفع مبلغ محدد، إلا أن عددهم هبط، في حين توسعت أملاك العرب، وهكذا ظهرت فئة قوية من الإقطاعيين والملاكين الكبار بين العرب، وهم عادة يعيشون في المدن، إن تأييد الفلاحين الثورات التي تنادي بالعدالة، ونتيجة ضد الملاكين، في القرنين الثالث والرابع الهجرة، يجلب الانتباه من حيث العمق والشمول، وقد كشفت ثورة الزنج (255-270هـ) عن نطاق الإقطاع في منطقة البصرة وعن مدى استغلال الرقيق على الأرض، كما دلت على دور التجارة في تهيئة الرأسمال وفي جلب الرقيق وعلى رغم طبيعتها المحدودة، فإن ثورة الزنج لقيت تأييدا من كثير من القرى المجاورة، مما يظهر تدهور أوضاع مجتمعات القرى وسيطرة سيادة الإقطاع، ووجدت الحركة القرمطية (أواخر القرن الثالث هجري) تجاوبا كبيرا من الفلاحين في السواد خاصة، وكانت كلمات الداعي الأول إلى الكوفة معبرة، إذ قال "أمرت أن أروي هذه القرية وأغني أهلها وأن أنقذهم وأضع بيدهم ثروة أسيادهم". وكان الإقطاعيون وأصحاب الضياع أول من استنجد بالحكومة ضد فعاليات الدعاة، وحين قمعت الثورة في السواد جنح العامل إلى الاعتدال "خوفا على السواد أن يخرب إذ كانوا -أي الثوار- فلاحيه وعماله"[2].

[1]- الدليمي محمد سهيل حسن، الإقطاع في الدولة العباسية، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، بغداد، 2010، د.ط، ص: 41.

[2]- عبد العزيز الدوري، المرجع السابق، ص ص: 72-73.

وفي القرن الثالث الهجري، اعتمد العباسيون على المرتزقة من الجند التركي، فأدى ذلك إلى ضعف سلطانهم، وأكد الحركات الانفصالية والثورات الاجتماعية، وفي نهاية الربع الأول للقرن الرابع الهجري صارت للجند برئاسة أمير الأمراء السيطرة الكلية في خلافة مجزأة سياسيا ومرتكبة ماليا، ولم تمض عشر سنوات حتى استولى البويهيون على العراق، واتخذوا خط الإقطاع العسكري على نطاق واسع[1].

ومن المناسب الإشارة إلى الآراء في بداية الإقطاع العسكري، ينسب بولياك (Poliak) أصول الإقطاع العسكري إلى المؤثرات التركية المغولية، ويرى أنه بدأ في دولة محمود الغزنوي، ثم انتقل إلى السلاجقة، ولكن بوزورت (Bosworth) بين أن الغزنويين الأوائل دفعوا أُعطيات الجند بالنقد، وأن الإقطاع ظهر لديهم بعد السلطان مسعود، ثم أشار إلى تخمين كوبرلي بأن الغزنويين ربما اقتبسوا ذلك من السلاجقة، وترى لامبتون (Lambton) أصول هذا الإقطاع في القرن الرابع هجري، نتيجة الحاجة إلى المال في وضع شهد تبدلات اقتصادية، ومن جذور موجودة مثل الإيجار والضمان، أما كلود كاهين (Cl.Cahen) فيرى جذور الإقطاع العسكري قبل البويهيون، ويرى أن حظهم يمثل أوج تطور بدأ بتفوق العسكريين قبل قرن[2].

ويرى الدوري أن خط البويهيون هو بداية مرحلة الإقطاع العسكري، وأن السلاجقة أتموا ما بدأه البويهيون، ويبدو أن البويهيون انطلقوا من نظرة قبلية تعتبر الأرض المفتوحة غنيمة لجف الغزو، وأهملوا المفهوم الإسلامي بالنسبة إلى الأرض، وهذه هي نقطة التحول المهمة في الإقطاع[3].

ففي مطلع القرن الرابع الهجري، نلاحظ أن إقطاع الأرض يعني منحها بملكية تامة بما في ذلك حق توريثها، وكانت الإقطاعات عادة من هذا النوع، وهناك إقطاعات تمنح بملكية مؤقتة للخليفة أن

[1]- الدليمي، المرجع السابق، ص: 43.

[2]- المرجع نفسه، ص ص: 43-44.

[3]- عبد العزيز الدوري، المرجع السابق، ص: 74.

ينقضها من أراد، وتسمى مجموعة الإقطاعات من هذا الصنف "مسترجعات" وتوجد إشارات إلى أراضي تقطع مقابل إيجار، وهذا يقرب من المقاسمة، وهي محدودة[1].

وهناك إشارات أخرى إلى إقطاعات لقادة وأمراءها ولكنها لا تختلف عن غيرها في الأساس، وكان إقطاع الوزراء محل الراتب أو لإتمام المخصصات أمرا مألوفا في أواخر القرن الثالث[2].

[1]- الماوردي، المصدر السابق، ص: 140.

[2]- عبد العزيز الدوري، المرجع السابق، ص: 74.

الفصل الثاني

الإقطاع بالأندلس في فترة المرابطين

المبحث الأول: نشأة الإقطاع بالأندلس عند المرابطين

المبحث الثاني: الفئات المستفيدة من الإقطاع المرابطي

المبحث الثالث: أثر الإقطاع على الدولة المرابطية

المبحث الأول: نشأة الإقطاع في الدولة المرابطية

ضم المرابطون[1] في بداية حكمهم بالأندلس أراضي ملوك الطوائف سواء من أجلوا عن ديارهم كبني صمادح أو أعطوا أمانا في النفس والأهل دون المال مثل بني عباد،كما ألحق المرابطون أراضي من توفي دون وريث إلى أراضي الدولة، فاتسعت ملكية الدولة نتيجة لهذه الإجراءات[2].

ولأراضي الدولة المرابطية في الأندلس ديوان مسؤول عن إدارتها ويشرف على أمورها، ويعرف بديوان المستخلص، ففي إمارة يوسف بن تاشفين[3]، يبدوا أن مستخلص البلاد الأندلسية كلها كان تحت نظر ديوان واحد مركزه غرناطة.

وقد عين يوسف بن تاشفين أبي عبد الرحمن بن مالك ليشرف على ديوان غرناطة ويشرف صاحب المستخلص على أراضي المخزن مزارعة ومساقاة[4]، ويتولى تحصيل مالها.

ويبدوا أن بعضهم كان مطلق اليد كابن هدية في عهد علي بن يوسف في غرناطة وأضيفت له الأحباس وشارك في أعمال التعتيب وإصلاح بعض المدن وبنائها.

ويتبين في سياسة المرابطين لتملكهم الأراضي ثلاثة مراحل متعاقبة، فقد سن عبد الله بن ياسين سياسة التطييب[5]، والمرابطين بعد في صحرائهم، تليها سياسة التخميس وتوزيع الغنائم على الفاتحين[6].

---

[1]- **المرابطون:** يعود سبب هذه التسمية إلى إعتصامهم بالرباط الذي أنشأه عبد الله بن ياسين في أعالي حوض نهر السنغال عند بداية حركته الإصلاحية، إبراهيم القادري بوتشيش، المغرب و الأندلس في عصر المرابطين، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، 1993م، ط1، ص: 7.

[2]- دندش عصمت عبد اللطيف، الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988، ط1، ص: 156.

[3]- **يوسف بن تاشفين:** ينتسب إلى العروق النبيلة من أحرار بني ورتا نطق اللمتونيين، محمد علي الصلابي، تاريخ دولة المرابطين والموحدين، دار المعرفة، بيروت، 2005، ط2، ص: 64.

[4]- **المساقاة:** وهو نظام كان يسمح بمشاطرة الدولة لسكان البلاد المفتوحة أراضيهم بحيث تزودهم بكل ما يحتاجون إليه من بذور وسماد وحيوانات تحمل مقابل حصة من الناتج الزراعي بعد جنيه، الماوردي، المصدر السابق، ص: 148.

[5]- **سياسة التطييب:** اتبع هذه السياسة عبد الله بن ياسين وتعني هذه السياسة أخذ ثلث مال من ينضم إليهم وزعم أنها تطيب المال، ابن عذارى المراكشي أبو العباس أحمد بن محمد ، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، دار الثقافة، بيروت، 1983، ط3، ج4، ص: 10.

[6]- ابن عذارى، المصدر نفسه، ص : 13.

إن سياسة التخميس التي سار عليها المرابطون في الإقطاع ،ثم بيع أراضي بيت المال في بعض الأحيان، أفقدت الدولة كثيرا من الأراضي، ولم تظهر آثار ذلك إلا في أواخر عهد الأمير علي بن يوسف، فحاول زيادة أراضي الدولة بوسائل متعددة مع إلتزامهم بإحترام الملكية الخاصة[1].

فأولا ظهرت في أيامه بخاصة منذ 515هـ/1121م ظاهرة مصادرة أملاك الأمراء المرابطين المغضوب عليهم وحاشيتهم أو العمال "الخائنين" أو المتهمين بالثورة على السلطان.

وثانيا في العام ذاته أراد علي بن يوسف مراجعة الملكيات العامة التي آلت إلى ملكيات خاصة منذ أيام بني عامر وبني عباد، فاستفتى الفقهاء في ذلك.

وثالثا 521هـ /1127م ضم إلى ملكية الدولة أحباس الكنائس وبيع المعاهدة الذين فروا إلى أرض العدو أو أجلوا إلى البلاد الغربية، وهي أراضي واسعة[2].

ولا ريب في أن مراجعة ما آل إلى ملكيات خاصة كان أهم تلك الوسائل جميعا، إذ لو تمت لساعدت الدولة على أن تسترد كثيرا من الأراضي، ولأثرت على كثير من الناس ولاسيما الفقهاء الملاك، ويبدو أن علي بن يوسف كان يشعر بخطورة هذا الإجراء فحرص على دعم الفقهاء له، وتقول رواية ابن الصيرفي حسبما أورده البرزلي أن ابن رشد وغيره أفتوه بالتصرف في الملكيات الخاصة، وخالفهم ابن حمدين وثارت العامة في قرطبة علي ابن رشد ومن معه حتى صرف ابن حمدين العامة عنهم، وتعرض علي لابن رشد ومن رأى رأيه ثم رضي عنهم، ويبدو من هذا أن عزل ابن رشد أو استعفاءه كان بسبب ثورة قرطبة عليه، لتأييده لما أراده المرابطون من مراجعة الملكيات الخاصة وجعل المرابطون ابن رشد كبش فداء، وهذا يبعث على الظن بأن الثورة كانت عنيفة حتى أن المرابطون جعلوا أكابر مؤيديهم كبش فداء[3].

[1]- دندش، المرجع السابق، ص: 156.

[2]- عز الدين عمر موسى، النشاط الاقتصادي و الاجتماعي في المغرب الإسلامي خلال القرن السادس هجري، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2003م، ط2، ص: 133.

[3]- المرجع نفسه،ص ص: 133-134.

ولئن ألجأت ثورة قرطبة المرابطين لتغيير السياسة التي أرادوا تطبيقها بشأن بعض الملكيات الخاصة وتحويلها إلى عامة، فإن موقف ابن رشد يكشف عن عمق أزمة المرابطين المالية، ويبدو أن ابن رشد أراد أن يساعد الدولة في إجراءاتها المالية، إذ كانت تواجه عدوانا متصلا مع نصارى إسبانيا على الرغم من أن فتواه هذه جاءت مخالفة لرأيه في الغصب والحيازة، وما أفتى به في نازلة ابن زيغل سنة 492هـ 1098م فقد كان درء خطر نصارى إسبانيا معاهدة ومحاربين شاغله الأكبر[1].

[1]- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص: 134.

المبحث الثاني: الفئات المستفيدة من الإقطاع

1-الجند

إتبع المرابطون في بداية أمرهم بالأندلس نهج الإقطاع العامري[1]، ولما استقر أمرهم رجعوا إلى ما كان سائدا قبله من إقطاع الجند أرزاقها، وربما كان هذا النظام الأخير هو نفس ما كانوا قد طبقوه في من قبل، والظاهر أنه كان إقطاع تمليك، فإنه شجع كثيرا من الناس إلى إحياء الأرض الموات حتى يمتلكوها إقطاعا، فاضطر مالك الطغنري الغرناطي[2]، أن يحدد ما يقطع تمليكا أو إمتاعا أي اغتلالا قائلا: "وإنما نبهناك على هذه الأرضين لأن بعض الناس لا يعلمون ذلك غالبا، فيتعبون ثم يقوم عليهم الإمام فيأخذ ما بأيديهم ولا يظفرون بطائل"[3].

وكان الجند المرابطي والفقهاء هم المنتفعون أساسا من هذه السياسة، وحرم الحكام السابقين إلا الأمير عبد الله بن بلقين وأخوه تميم، ويبدو أن هذه السياسة الإقطاعية هي السبب الأساسي في تقلص ظل أراضي الدولة في إمارة علي بن يوسف[4].

يقول محمود إسماعيل أن الإقطاع العسكري يشكل القوة والغلبة وفي ذلك يقول الماوردي "الجند أحق الناس بالإقطاع"[5].

ويثبت ذلك أبا بكر الطرطوشي في قوله: "من ظهرت نجدته وشجاعته من الجند أكرموه بولاية وموضع ينتفع بفوائده"[6] وهكذا حصل الجند المرابطي على عدد من الأراضي وذلك للاستفادة

---

[1]-**الإقطاع العامري**: هو النظام القديم الذي كان معمولا به في الأندلس في عهد الحاجب المنصور بن أبي عامر وخلفائه وهو نظام الإقطاعات الزراعية التي تمنح للجند. دندش، المرجع السابق، ص ص:164 165.

[2]- **مالك الطغنري الغرناطي**: هو أبو محمد عبد الله بن مالك الطغنري الغرناطي تلميذ ابن بصال وصاحب مستخلص الأندلس في عهد يوسف بن تاشفين، عز الدين موسى، المرجع السابق، ص: 138.

[3]- نفسه، ص: 159.

[4]- عزالدين موسى، المرجع السابق، ص ص: 142-143.

[5]- محمود إسماعيل، سوسيولوجيا الفكر الإسلامي، طور الانهيار الخلفية السوسيو- تاريخية، دار سينا للنشر، 2000، ط1، ج1، ص: 13.

[6]- أبا بكر الطرطوشي محمد بن محمد بن الوليد الفهري المالكي، سراج الملوك، تح: محمد فتحي أبو بكر، الدار المصرية اللبنانية، 1414هـ/ 1994م، ط1، ص: 121.

من مواردها،ويقول أيضا: "وسمعت بعض شيوخ الأندلس من الأجناد وغيرهم يقولون: ما زال أهل الإسلام ظاهرين على عدوهم، وأمر العدو في ضعف وانتقاص، لما كانت الأرض مقطعة في يد الأجناد فكانوا يستغلونها، ويرفقون بالفلاحين ويربونهم كما يربي التاجر تجارته وكانت الأرض عامرة، والأموال وافرة والأجناد متوافرين، والكراع والسلاح فوق ما يحتاج إليه إلى أن كان الأمر في آخر أيام ابن أبي عامر، فرد عطايا الجند مشاهرة بقبض الأموال، وقدم على الأرض جباة يحيونها فأكلوا الرعايا، وضعفوا عن العمارة، فقلت الجباية المرتفعة إلى السلطان، وضعفت الأجناد، وقوي العدو على بلاد المسلمين، حتى أخذ الكثير منها، ولم يزل أمر المسلمين في نقص وأمر العدو في الظهور إلى أن دخلها الملثمون (المرابطون) فردوا الإقطاعات كما كانت في الزمن القديم"[1].

وقد أمدنا صاحب الحلل الموشية بوصفه لجيش المرابطين الذي قاده الأمير تاشفين بن علي من ناحية بطليوس فيقول: "فكان من القلب مع الأمير تاشفين المرابطون وأصحاب الطاعات ومن الجانبين كفاة الدولة وحماة الدعوة من أبطال الأندلس ومن الجناحين أهل الثغور"[2].

ولم يكن للجند المرابطي ديوان خاص بهم، وكان يحشد عن طريق العمال عندما يدعى للجهاد، ولا يتعدى راتب الفارس خمسة دنانير شهرية مع نفقته وعلف فرسه، وتعددت الدواوين في عهد علي بن يوسف فأنشئ في كل قاعدة أندلسية ديوان[3].

2- الفقهاء:

كان الفقهاء أكثر الناس ملكية في الأندلس وهو أمر قديم، فقد كان ابن عباد قبل قيام دولته يملك ثلث كورة إشبيلية، وكان ابن جَهْور أغنى أهل قرطبةّ "وأفحشهم ثراء" وحافظ الفقهاء على

[1]- أبا بكر الطرطوشي، المصدر السابق، ص: 123.

[2]- مؤلف مجهول، الحلل الموشية في الأخبار المراكشية، تح: سهيل زكار، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، 1979، ط1، ص: 122.

[3]- مؤلف مجهول، الاستبصار في عجائب الأمصار، تح: د. سعد زغلول عبد الحميد، الإسكندرية، 1959، د.ط، ص ص: 184-189.

أملاكهم وأضافوا إليها الكثير بتحالفهم مع ملوك الطوائف، حتى أن بعض المعاصرين لهم رأوا في ذلك خراب الأندلس وأهلها[1].

وتحالف الفقهاء مع المرابطين منذ بداية ثورتهم، وما إشراكهم في الخمس إلا مظهر من مظاهر هذا التحالف، ولما فتح المرابطون الأندلس توثقت عرى الحلف، فعمل الفقهاء الذين كانوا مع ملوك الطوائف في الدولة الجديدة محتلين للمراكز الأساسية في الإدارة باستثناء الخطط العسكرية والسياسية الكبرى، فازدادت ثروتهم، وسبقت الإشارة إلى أملاك ابن المناصف التي كان المؤرخ ابن اليسع بين مصدق ومكذب لها حتى رآها رأي العين، وما أن يتولى أحدهم قضاء موضع حتى تصبح له فيها الأموال العريضة، وكان لبني طاهر نصف كورة مرسية، لما تملكوها في فترة الانتقال من المرابطين إلى الموحدين، وجمع بعضهم خطتي القضاء والإدارة المالية[2].

ولم تقتصر الملكيات الكبيرة على عدد محدود من الفقهاء، وإنما شمل ذلك جميع الأسر الكبرى التي عرفت بالعلم وشغلت خطة القضاء وما يلحق بها، مما يلفت النظر أن كتب الرجال حين تترجم لأفراد هذه الأسر تحليهم بالأصالة والوجاهة والنباهة والجلالة، فالجلالة يوصف بها ذو القدر الخطير، والنباهة تدور مع المال "لأنه منبه للكريم ويستغنى به عن اللئيم"، وبهذا المعنى وقعت في كتب التراجم[3].

فالضبي يقول عن ابن سفيان أنه من بيت جلالة ورئاسة وتقدم، فأخذ ابن الأبار ترجمته عنه وغير هذه العبارة بأنه قال: "وكان من أهل الثروة واليسار، وبيته قديم النباهة"، فانظر كيف استعمل الثروة والنباهة مترادفتين والأصالة غالبا ما تعني ملكية الأرض، يقول ابن الأبار عن أحد بني سفيان هؤلاء "ولسلفه أصالة، ما زالت أملاكهم بأيديهم"[4].

[1]- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص: 152.
[2]- المرجع نفسه، ص: 152.
[3]- نفسه، ص: 153.
[4]- نفسه، ص: 153.

ومن مراجعة جدول الأسر المتصفة بهذه الصفات في المغرب في القرن السادس هجري ،الثاني عشر ميلادي، يلاحظ وكأن الملكية الخاصة في البلاد الأندلسية تدور في أيدي فقهائها، وقد نقم عامة الناس على الفقهاء سيطرتهم الاقتصادية، هذه خاصة تملكهم أراضي البلاد الأندلسية و ذلك ما يعبر عنه الشاعر ابن النبي بقوله:

أهـــل الريـــاء لبســـتم ناموســـكم كالــذئب يــدلج فــي الظــالم العَــاتم

فملكـــتم الـــدنيا بمـــذهب مالـــك وقســـمتم الأمـــوال بـــابن القاســـم

وركبـــتم شـــهب الـــدواب بأشـــهب وبأصـــبغ صـــبغت لكـــم فـــي العـــالم[1]

وعلى الرغم من هذه النعمة فقد سيطر الفقهاء الملاك على الدويلات المدينية التي ظهرت في الأندلس عقب انحلال الدولة المرابطية، وربما نجد تفسير هذه الظاهرة في أن الناس لم يشغلهم وقتذاك إلا ما يقتاتون به، والعدو متربص بالأندلس كلها، وكان هؤلاء الفقهاء الملاك أقدر على تأمين القوت للناس، كما أن بعض الفقهاء كان يتحسس مشاعر الناس فيخرج لهم عن ماله، وربما كان الباعث على سيطرة كبار الملاك هذه خشيتهم من ضياع أموالهم لما شهدوا ما فعل الموحدون في البلاد الغربية إبان ثورتهم، فانقضوا على السلطة السياسية حفاظا على ملكياتهم[2].

ويعتبر الفقهاء وأهل العلم والمتصوفة من أكثر الملاك في عصر المرابطين، فقد تحالف الفقهاء مع المرابطين ونالوا الحظوة عندهم واحتلوا المراكز الكبرى فازدادت ثرواتهم، وهذا ما أشار إليه ابن عذارى المراكشي في قوله: "ولم يزل الفقهاء على ذلك، وأمور المسلمين راجعة إليهم وأحكامهم صغيرها وكبيرها موقوفة عليهم طوال مدته فعظم أمر الفقهاء وانصرفت وجوه الناس إليهم، فكثرت لذلك أموالهم واتسعت مكاسبهم ..." [3].

[1]- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص: 150.

[2]- المرجع نفسه، ص: 151.

[3]- ابن عذارى، المصدر السابق، ص: 48.

وكان بنو أرسالية من أشهر أسر الفقهاء، وأكبر الملاك في إقليم غرناطة، كذلك كان بنو سعيد أمراء قلعة يحصب من أكبر الملاك، أما في مالقة فكان لبني حسون وبني الحسن وهما من أشهر أسر الفقهاء أملاك واسعة أيضا[1].

وهكذا كان فقهاء عصر المرابطين من كبار الملاك للأراضي ولهذا قوي نفوذهم في البلاد.

ومن أشهر الفقهاء والعلماء الذين نالوا حظوة في دولة المرابطين، الفقيه أبو القاسم أحمد عمر بن يوسف بن ورد التميمي من أهل ألمرية، وكان متمكنا في الأدب أيضا، وكذلك النحو وعلم التاريخ انتهت إليه رياسة الفقه المالكي، تولى القضاء في غرناطة فظهرت كفايته وعدله وحسن سيرته، توفي بألمرية في رمضان سنة (540هـ 1416م)، وكذلك الفقيه عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله المعافري، وكان من الفقهاء والوزراء كما كان متمكنا من الفقه والحديث، بارعا في الأدب ولي مستخلص غرناطة وإشبيلية أيام الأمير علي بن يوسف فقام إدارتها بكفاية وحزم، توفي سنة (598هـ 1163م)، ومنهم الفقيه الحافظ أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن عطية المحاربي من أهل غرناطة، برع في علوم القرآن والسنة وكان فقيها مبحرا وأديبا واسع المعرفة، متقدما في علوم عديدة وتولى القضاء في غرناطة وألمرية، وألف في التفسير وكان فوق ذلك أديبا ينظم الشعر توفي بلورقة سنة (542هـ 1147م)[2].

أصبح الفقهاء طبقة تسيطر على مقاليد الأمور في الدولة وصاروا يتدخلون في كل شؤونها حتى أن بعضهم قاموا بالثورات في وجه المرابطين لما أحسوا بعجز الدولة عن حماية الأندلس محاولين بذلك الاستقلال عن المرابطين ومن أشهر هذه الثورات ثورة ابن الأضحى بغرناطة أشعل نيرانها قاضي غرناطة ابن أضحى[3]، ولكن المرابطين استطاعوا إخماد الثورة واستعادوا سيطرتهم على غرناطة[4].

---

[1]- سامية مصطفى محمد مسعد، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في إقليم غرناطة في عصري المرابطين والموحدين، مكتبة الثقافة الدينية للنشر، القاهرة، 1423هـ 2003م، د.ط، ص ص: 234 235.

[2]- سامية مسعد، المرجع السابق، ص: 236.

[3]- **ابن الأضحى**: هو أبو الحسن علي بن عمر بن أضحى،ولدفي مدينة ألمرية 492هـ،و ولى فيها القضاء بعد قاضيها ابن الفراء، ابن الأبار أبو عبد الله بن أبي بكر القضاعي، الحلة السيراء، تح: حسين مؤنس، دار المعارف، 1935م، ط2، ج2، ص: 211.

[4]- المرجع نفسه، ص ص: 237-238.

المبحث الثالث: أثر الإقطاع:

أولا: الأثر السياسي:

النظام الإقطاعي، هو النظام المتعارف عليه الذي يحدد الأنظمة السياسية والمؤسسات القانونية، وتقصي النظام السياسي وتأثره بالنمط الإقطاعي، فالوضع الاقتصادي لطبقة العسكر والفقهاء وحصولهم على الإقطاعات أهلتهم للسيطرة على دواليب الحكم وما نجم عنه بروز نفوذ قادة الجند والفقهاء التي أصبحت طبقة تسيطر على مقاليد الحكم في الدولة،حيث أن بعضهم قاموا بالثورات في وجه المرابطين لما أحسوا بعجز الدولة عن حماية الأندلس كثورة ابن الأضحى بغرناطة التي أشعل نيرانها قاضي غرناطة أبو الحسن بن أضحى،ولكن المرابطين استطاعوا في الأخير إخماد الثورة واستعادوا سيطرتهم على غرناطة[1].

وبالرغم من هذه الأحداث فقد استطاعت دولة المرابطين بعد أن نجحت في التوحيد بين أقاليم المغرب والأندلس أن تقر الأمن والسكينة في ربوعه.

وقبل معركة أقليش (501هـ/1107م) استطاع المرابطون أن يحفظوا الأمن وأن يقروا السكنية فسهروا على حماية الطرق وتأمين مسالكها وضبط الثغور حول المدن مثل ألمرية وغرناطة، وتشييد الرباطات والمحارس الساحلية في غرناطة وغيرها من المدن الساحلية سواء في بلاد المغرب أو الأندلس، وذلك لحمايتها من الغارات البحرية التي كان يقوم بها الأعداء[2].

وأمن المرابطون بأسطولهم البحري حركة النقل التجارية في البحر، وألغى المرابطون جميع أنواع الضرائب التي فرضها ملوك الطوائف من قبل، ثم تبدل هذا الوضع تدريجيا بعد معركة أقليش حينما تحول الجيش المرابطي في الأندلس من الهجوم إلى الدفاع، وأخذت إغارات النصارى مداها فانعدم الأمن على النفس والمال في البر والبحر، ولم يستطع الناس حماية مزروعاتهم، كما كثرت حوادث قطع الطرق على المسافرين من التجار وعجز الأسطول المرابطي عن حماية السواحل الأندلسية وأصبحت

[1]- سامية مسعد، المرجع السابق، ص: 237.

[2]- المرجع نفسه، ص ص: 77-78.

الموانئ الأندلسية عرضة لهجمات أساطيل المدن التي تحالفت مع النصارى، فضرب مركز التجارة المرابطية البحري الرئيسي في ألمرية سنة 542هـ[1]، يقول صاحب المعجب "وأما أهل ألمرية فأخرجوا من كان عندهم أيضا من المرابطين، واختلفوا فيمن يقدمونه على أنفسهم فندبوا إليها أبا عبد الله بن ميمون ولم يكن منهم، وإنما هو من أهل مدينة دانية فأبى عليهم وقال: "إنما أنا رجل منكم، ووظيفتي البحر وبه عرفت، فكل عدو جاءكم من جهته فأنابه، فقدموا على أنفسهم رجلا منهم اسمه عبد الله بن محمد يعرف بابن الرميحي، فلم يزل عليها إلى أن دخلها عليه النصارى من البر والبحر، فقتلوا أهلها وسبوا نسائهم وبنيهم وانتهبوا أموالهم في خبر يطول ذكره"[2].

[1]- الحميري أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم، صفة جزيرة الأندلس منتخبة من كتاب الروض المعطار في خبر الأقطار، دار الجيل، بيروت، 1408هـ، ط2، ص: 197.

[2]- المراكشي عبد الواحد بن علي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تح: محمد سعيد العربات، القاهرة، 1963، د.ط، ص-ص: 246-255.

ثانيا: الأثر الاقتصادي:

1- الزراعة:

اشتهرت الأندلس بخصب تربتها وكثرة أنهارها وتنوع تضاريسها ونشاط أهلها وكان لضم الأندلس إلى المغرب أثره الكبير في استقرار الحالة الأمنية التي تساعد على الإنتاج، فاهتم المرابطون بالزراعة اهتماما كبيرا وساعد على ذلك مهارة أهل الأندلس في الفلاحة وخبرتهم بالأرض، واستنباطهم الأنواع الجديدة والمختلفة المتعددة من الفواكه والحبوب والقطاني والبقول، وبفضل علم الفلاحة والتأليف فيه تطورت الزراعة وعرفت طرقا عديدة لمعالجة أمراض النباتات والقضاء على أفاته[1].

وقبل دخول المرابطين الأندلس، مرت بالمزارعين وملاك الأراضي الزراعية كثير من المصاعب والعراقيل بسبب سيطرة الدولة على الإقطاعات الكبيرة، وكثرة الضرائب التي يحصلها أمراء الطوائف بسبب الحروب المستمرة والفتن التي لا تكاد تنقطع، وكان المنصور بن أبي عامر قد انتزع الأراضي والإقطاعات الممنوحة من أصحابها وفرض عليها الجباة، وتولت الدولة إداريا الإشراف عليها، فلم يحسن العمال معاملة الناس[2].

وعندما ضم المرابطون الأندلس إلى العدوة لجأوا إلى النظام القديم الذي كان معمولا به في الأندلس قبل الحاجب المنصور بن أبي عامر وخلفائه، وهو نظام الإقطاعات الزراعية التي تمنح للجند كما ذكرناه سابقا، وهذا كله مقابل خدمات يؤدونها للدولة، يقول الطرطوشي: "وكان هؤلاء يشغلونها ويرفقون بالفلاحين، ويربونهم كما يربى التاجر تجارته، فكانت الأرض عامرة، والأموال وافرة، والكراع متصلة، والسلاح فوق ما يحتاج إليه"[3].

وشجع المسؤولون في الدولة الفلاحين على الحرث والفلاحة إذ هي العمران ومنها العيش كله والصلاح جله، وفي الحنطة تذهب النفوس والأموال، وبها تملك المدائن والرجال، وببطالتها تفسد

[1]- دندش، المرجع السابق، ص: 164.

[2]- المرجع نفسه، ص: 165.

[3]- أبا بكر الطرطوشي، المصدر السابق، ص: 123.

الأحوال، وينحل كل نظام، وكثرت الأمثال العامية التي تشجع على الزراعة وامتهان حرفة الفلاحة، ومعرفة الأوقات المناسبة لزراعة محصول معين.

وساعد على ازدهار الزراعة خصوبة أرض الأندلس وكثرت مائها لوجود عدد كبير من الأنهار والوديان والعيون، قليلة الهوام ذات السموم، معتدلة المناخ معظم شهور السنة، مما مكن من زراعة أنواع متعددة طوال العام[1].

كانت الحبوب من قمح وشعير من أهم المحاصيل الزراعية التي اعتنى بها الأندلسيون بزراعتها، واشتهرت الأندلس بزراعتها لخصب أرضها وكثرة أنهارها وعيونها حتى أنها وصفت بكونها بحر من بحور الحنطة، ومعدن للحبوب المفضلة، وزرعت هذه الحبوب بكثرة في منطقة جيان، وكانت مزارع القمح والشعير وغيره من الحبوب تمتد لمسافات طويلة في شرق الأندلس في نواحي حي مرسية وألمرية وشبهت قسطيلة حاضرة ألبيرة بغوطة دمشق لخصبتها ووفرة زراعتها، وفاقت شنترين من مدائن الأشبونة في جودة القمح والشعير اللذان يزرعان بها[2].

لم يقتصر الاهتمام على زراعة الحبوب والبقول، بل تعداه إلى زراعات أخرى مثل زراعة الزيتون، واشتهرت منطقة الشرف باشبيلية بزراعة الزيتون، وكثرة إنتاجه أما قصب السكر فكان يزرع بكثرة في الجهة الشرقية من إشبيلية فيما يعرف بجنات المصلى وجادت زراعته في سواحل الأندلس بصفة عامة هو والموز وزرع بكثرة في شرق الأندلس في منطقة ألبيرة.

وزرع الكتان والقطن في غرناطة وزرع في شرق إشبيلية فجادت ووفر محصوله وكان هناك اهتمام خاص بزراعة أشجار التوت لتربية دود الحرير، فكثرت زراعته في مناطق كثيرة خصوصا في جيان وغرناطة وشرق الأندلس.

وتعددت بالأندلس أنواع أشجار الفواكه، وكان الاهتمام كبيرا بمعالجة أصنافها والعناية بها ضد أمراض النباتات، فكثرت بها الجنان والبساتين والحدائق غير أن هذا الازدهار في الزراعة عرف نوعا من

[1]- دندش، المرجع السابق، ص: 165.

[2]- ابن الخطيب لسان الدين محمد بن الخطيب، الإحاطة في أخبار غرناطة، تح: محمد عبد الله عنان، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1973م، ط2، مج1، ص: 96.

التدهور في آخر عهد المرابطين لحاجة الدولة إلى المال لمدافعة ثورة المهدي بن تومرت، فزادت الضرائب على الفلاحين مما جعل الفلاحين يهملون زراعتهم، ويهجرون ضياعهم[1].

2- الصناعة:

بلغت الصناعة أوجها في عهد المرابطين، إذ قامت عدة صناعات على الإنتاج الزراعي والحيواني، واستغلت المعادن الموجودة بكثرة في الأندلس في حركة التصنيع.

برع أهل الأندلس في استغلال المنتوجات الزراعية والحيوانية في صناعات عديدة، مثل صناعة الجبن والسمن، وتجفيف الفواكه، وتربية النحل لأخذ العسل واختصت عدة مدن بصناعة الألبان، فكانت مدن قنتورية وأوربة وجيان وشريش مشهورة بعمل الجبن، وتجهيز العسل ويقول أهل الأندلس "من دخل شريش ولم يأكل بها المجبنات فهو محروم"[2].

ولكثرة إنتاج منطقة القصر وأحواز شلب من الألبان واللحوم، كان يصنع السمن الجيد وتعالج اللحوم بطرق عدة لتستعمل مدة طويلة، كما انتشرت بها المناحل التي يجمع منها العسل بكميات وفيرة، ومهر أهل منطقة أشبونة في تصنيع العسل ووضعه في أكياس من الكتان فلا يكون له رطوبة كأنه سكر، وعسل الشرف يبقى مدة طويلة لا يتأثر فلا يترمل ولا يتبدل.

أما استخراج الزيت من الزيوت فتفوقت فيه مدينة اشبيلية حتى أن معظم تجارها كانت تعتمد عليه، وكثرت معاصر زيت السمسم (الجلجلان) والخس والكتان واللوز والقرطم، وكان المحتسب ينهي عن عصر زريعة الكتان في معاصر الزيتون حتى لا تعلق رائحته بالزيت.

ومهر أهل الأندلس في تجفيف الفواكه وبرع أهل المنكب في تجفيف العنب وعمل الزبيب وكان يدخل في كثير من الأطعمة الأندلسية[3].

وكثرة أنهار الأندلس ووقوعها على البحر المتوسط من جهة والمحيط الأطلنطي من جهة، تعددت بها أنواع الأسماك والحيتان، ومهر الأندلسيون في معالجتها وتمليحها وتجفيفها، وبرزت عدة

[1]- دندش، المرجع السابق، ص: 166.

[2]- المرجع نفسه، ص: 177.

[3]- نفسه، ص: 178.

مدن في هذه الصناعة منها مدينة ماربله التي اشتهرت بسردينها الممتاز وحوتها السمين، وفاقت مالقة الجميع في تصنيع الأسماك المملحة، وتوفرت أنواع كثيرة لا تحصى في جزيرة شلطيش فكانت تصنع وتوزع على مدن إشبيلية وجهات عديدة من الأندلس[1].

وتطورت صناعة الحلي والمعادن في عهد المرابطين تطورا كبيرا لوجود المادة الخام مثل الذهب والفضة والنحاس والرصاص والقصدير والحديد، فمعدن الذهب كان يجمع من نهر لاردة بساحل الإشبونة وكورة تدمير، وانتشر معدن الفضة في كورة تدمير وكان أهل الأندلس على علم وخبرة بطرق استخراج هذه المعادن واستخلاص الشوائب منها واستعمالاتها، فصنعوا من الذهب والفضة الحلى الجميلة[2].

ونتيجة لتوفر معادن النحاس والحديد والكبريت الأصفر والرصاص والقصدير في أماكن عديدة قامت عدة صناعات مهمة، مثل صناعة الأواني والسكاكين والأمقاص وصنعت من القصدير والرصاص القنوات الخاصة بنقل المياه.

وتقدمت صناعة الزجاج في هذه الفترة، واشتهرت مالقة بالزجاج العجيب والفخار لوفرة معدن البلور على مقربة حصن لورقة والحجر البجاوي الذي يتلألأ ليلا كالسراج في جبال الأشبونة.

واستغلت مناجم الرخام المنتشرة في الأندلس أحسن استغلال في عدة صناعات فوجدت منه أنواع كثيرة في جبال قرطبة مثل مقاطع الرخام الأبيض الناصع.

وانتشرت صناعة الأدوية والعقاقير لوفرة الأعشاب والمواد الطبية في الأندلس وبلغت درجة عظيمة من الجودة في عهد المرابطين.

ففي هذه الفترة شمل التقدم الصناعي جميع ميادينها وبلغ الإتقان حدا كبيرا في شتى الميادين[3].

[1]- دندش، المرجع السابق، ص: 180.

[2]- سامية مسعد، المرجع السابق، ص: 240.

[3]- دندش، المرجع السابق، ص: 183.

3- التجارة:

تأثرت الأحوال الاقتصادية في بلاد الأندلس بدخول الملثمين إلى الأندلس، إذ كانت لذلك نتائج بعيدة الأثر في الحياة التجارية، فقد تمخض عن تدفق المرابطين إلى الأندلس فتح أسواقها أمام التجارة للمغرب والسودان، كما أن فتح أسواق الجزيرة لهذين الإقليمين، مهد الطريق إلى أسواق أوروبا عن طريق موانئ شرق الأندلس، إذ أصبح بمقدور السفن التجارية أن تمر بموانئ الأندلس محملة بمنتوجات الغرب، وأن تعود بتجارة الأندلس ومصنوعاتها[1].

واكتسب المرابطون حب الناس وثقتهم، بما عرف عن أمرائهم من أمانة واستقامة وعدل خصوصا وقد نجحوا في حماية الطرق وتأمين المسالك والضرب على أيدي العابثين بالأمن، فأمن التجار على أنفسهم وبضاعتهم فأقبلوا على أسواق البلاد في ثقة، فكثرت الخيرات في دولتهم وعمرت البلاد.

وعامل آخر كانت له نتائج بعيدة المدى في تشجيع حركة التجارة وهو أن الدولة ألغت المكوس، فلم يكن في عمل من بلادهم خراج ولا معونة، ولا تقسيط، ولا وظيفة من الوظائف المخزنية حاشا الزكاد والعشر، بعد أن كان الأندلسيين تحت وطأة ضرائب أمراء الطوائف التي أثقلوا بها الناس، وكان لتضاؤل الخطر القشتالي بعد معركة الزلاقة أثر كبير في النهضة الاقتصادية، فلم يعد النصارى يستطيعون مواصلة سياسية العدوان والتي أشاعت جوا من القلق والاضطراب في البلاد، فاطمئن الناس وبدأوا يتجهون للإنتاج بل أخذ الإنتاج يتضاعف بسبب قلة الضرائب، مما ساعد على مضاعفة الإنتاج من جهة وعلى زيادة دخل الفرد من جهة أخرى[2].

ومما ساعد على نمو وازدهار التجارة في عصر المرابطين قيامهم بإنشاء، أسطول إسلامي ضخم، واستطاع المرابطون بعد استيلائهم على موانئ شرق الأندلس بسط حمايتهم على الحوض

[1]- حسن أحمد محمود، قيام دولة المرابطين، مكتبة النهضة، د.ب، 1907م، د.ط، ص: 403.

[2]- دندش، المرجع السابق، ص: 195.

الغربي من البحر المتوسط، وقام الأسطول بدور عظيم في تأمين التجارة المغربية الذاهبة إلى الأندلس فازدهرت الحركة الملاحية[1].

كما أولى المرابطون عناية كبيرة بالمرافق التجارية في المدن من أسواق وفنادق، وكان لكل مدينة سوق كبير أو عدة أسواق يذهب إليها أهلها لقضاء حاجاتهم، أو لمجرد التسكع لمشاهدة المعروضات[2].

أما التجارة الخارجية قد واجهت صعوبات كثيرة نتيجة لعلاقات المرابطين الخارجية باستثناء التجارة مع السودان، ولقد كانت علاقتهم ببلاد السودان ممتازة، وقد حرصوا على تكون صحراء صنهاجة طريق لتجار السودان، حيث أنهم اكتشفوا حسبما يذكر الإدريسي طريق صحراويا من سجلماسة إلى مصر[3].

ولكن التجارة مع بلاد البحر الأبيض المتوسط واجهت صعابا كثيرة، لأن علاقة المرابطين ببلاد البحر المتوسط كانت متوترة، فالحروب الطاحنة مع نصارى إسبانيا جعلت التجارة معهم وعبرهم إلى أوروبا برا لا تزدهر إلا في سنوات الهدنة، وعلى هذا لم يبق أمام المرابطين سوى التعامل التجاري مع صقلية والمدن الإيطالية التي بسطت سيطرتها على البحر المتوسط في أواخر القرن الخامس هجري، بيد أن علاقة المرابطين بهذه القوى البحرية لم تكن أحسن حالا من علاقة المرابطين مع النصارى، ويبدوا أن الكل كان يتربص بالآخر، وذلك لأن المرابطين كانوا يتشوفون إلى السيطرة البحرية على غربي البحر المتوسط[4].

[1]- حسن محمود، المرجع السابق، ص: 401.

[2]- دندش المرجع السابق، ص: 198.

[3]- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص: 287.

[4]- حسن محمود، المرجع نفسه، ص: 403.

ثالثا: الأثر الاجتماعي:

رافق الازدهار الاقتصادي في البلاد الأندلسية تحول كبير في حياة سكانها الاجتماعية ودخلوا حياة المدينة على نطاق واسع بعد أن غلبت عليهم البداوة بمفهومها المغربي الشاملة للزراعة والرعي، حيث اكتسبوا المعارف والخبرات الفنية وأصبح كثير منهم جزءا من الطبقة الوسطى، بالإضافة إلى أن بعضهم قد كان طبقة حاكمة مسيطرة ولم يعد البربري ذلك الذي عرفه الأندلسي محترفا للمهن اليدوية الدنيا أو جنديا مرتزقا تجلبه أسرة أندلسية حاكمة، بل أصبح يخشاه أرباب المال وأصحاب المهارات الفنية من الأندلسيين على أوضاعهم نتيجة لهذا التحول[1].

فقد كان لقيام دولة المرابطين في الأندلس أثار بعيدة المدى في شكل الحياة الاقتصادية أثرت بالتالي على الحياة الاجتماعية، وذلك أن تدفق الأموال وتنوع موارد الدولة جعل الأمراء ينفقون في سعة وأخذ الولاة يعيشون في أقاليمهم حياة مترفة[2] فيذكر الدكتور حسن محمود أن هؤلاء الأمراء قد اندمجوا في الحياة الاجتماعية في الأندلس، هذه الحياة التي كانت قد بلغت شأنا عظيما من الرقي منذ عهد ملوك الطوائف، فتألق نجم الحضارة الأندلسية بصورة لم تكن معهودة من قبل، فظهرت طبقة الفقهاء والقضاة في فترة المرابطين ويقول حسن محمود أن هذه الفئة موجودة في كل عصر وفي كل زمان، فقد احتل الفقهاء والعلماء منزلة عالية في المجتمع الأندلسي، فالدولة المرابطية قامت على أساس مبدأ ديني وهو القاعدة الراسخة للدولة، وقد ذكر ابن سعيد في وصفه للمجتمع الأندلسي أن للفقه رونق وجلالة، "وسمة الفقيه عندهم جليلة، حتى أن الملثمين كانوا يسمون الأمير العظيم منهم الذي يريدون تنويهه بالفقيه، لأنها عندهم أرفع السمات"[3].

[1]- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص: 339.

[2]- المرجع نفسه، ص: 201.

[3]- حمدي عبد المنعم محمد حسين، التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس في عصر المرابطين، دار المعارف الجامعية، الإسكندرية، 1998م، د.ط، ص: 203.

أما فيما يخص الطبقة الوسطى فقد تميز الجند المرابطي على الأندلسي وكانت الرواتب لا تشمل الخطط الصغرى، ولا يزيد راتب الفارس المرابطي في الأندلس عن خمسة دنانير بالإضافة إلى نفقته ولم تكن منتظمة الخروج في أواخر إمارة علي بن يوسف[1].

وقد انعكس في الأخير الازدهار الاقتصادي على طبقات المجتمع الأندلسي فزيادة الثورة نتيجة النشاط التجاري والصناعي والزراعي أدت إلى تشييد القصور وتموين الجيوش وبلاطات الأمراء والأثرياء بالجواري والعبيد والخدم ،مما فتح أمام الحرفيين والعمال مجالات عديدة للعمل، غير أن انتكاس هذه الحالة وتمزق البلاد بين عدد من المنتزين والحروب المتصلة أدت إلى فراغ خزانة الدولة، ثم أدت الحروب والفتن إلى تخريب الزراعة وعرقلة وسائل المواصلات التي ألحقت بالتجارة أسوأ الآثار، مما دفع هؤلاء المنتزين إلى فرض ضرائب عديدة لمواجهة زيادة النفقات، علاوة على الإتاوات الضخمة التي فرضها عليهم ملوك النصارى فكان الرخاء النسبي الذي حدث أيام المرابطين والذي عم جميع القطاعات قد انتكس ليحل محله أزمة مالية قاسية كان لها أسوأ الأثر في حياة الطبقات الاجتماعية والاقتصادية بالخصوص[2].

[1]- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص: 344.

[2]- دندش، المرجع السابق، ص: 285.

الفصل الثالث

الإقطاع بالأندلس في فترة الموحدين

المبحث الأول: نشأة الإقطاع الموحدي

المبحث الثاني: الفئات المستفيدة من الإقطاع الموحدي

المبحث الثالث: أثر الإقطاع على الدولة الموحدية

المبحث الأول: نشأة الإقطاع الموحدي

عرف الإقطاع عند الموحدين بتسمية خاصة كانوا يستخدمونها في تعاملاتهم عند إقطاعهم للأراضي وعلى الرغم من أن لفظة (أقطع) كانت هي اللفظة الدالة على الإقطاع، وذلك باعتبار أن القطائع كانت تقتطع لمن يتولون أمرها ويتعهدون بزراعتها وينتفعون من مواردها[1].

إلا أن اللفظة كان استخدامها قليل ومحدود في تعاملات الموحدين مع الإقطاع والمقطعين لهم في بداية الأمر، ثم اعتمد الموحدون لفظة أخرى للدلالة على الإقطاع وهي لفظة أسهم[2]، بحيث أصبحت أكثر شيوعا وانتشارا في أوساط المجتمع الموحدي وفي تعاملات الدولة ومؤسساتها مع الإقطاع حتى أنها حلت محل لفظة (أقطع) وأصبح يطلق على الإقطاع اسم (السهام) [3].

وقد نشأ الإقطاع الموحدي مع نشوء الدولة الموحدية واتساع رقعتها لاسيما بعد استيلاء الموحدين على الكثير من الأراضي التي كانت خاضعة لسيطرة المرابطين في إفريقيا وبلاد الأندلس إضافة إلى ما حصلوا عليه من أراضي جديدة انتزعوها من أيدي أعدائهم من خلال فتوحاتهم العسكرية المستمرة، حيث قام خلفاء الموحدين بإقطاع بعض تلك الأراضي إلى القبائل التي ساعدتهم في تلك الفتوحات والتي كان أفرادها يؤلفون الجزء الأكبر من الجيش الموحدي، حيث كان معظمهم ما أقطعوه لهم من تلك الأراضي هو (إقطاع التمليك) مكافئة لهم على تقديمهم ليد العون للموحدين في تلك المعارك التي أحرزوها في النصر على أعدائهم[4].

مع اتساع الفتوحات وزيادة سيطرة الدولة على الكثير من الأراضي جعل خلفاء الموحدين يعيدون النظر في مسألة إقطاع لاسيما أن اتساع الدولة قد جعلها بحاجة ماسة للأموال للوفاء جملة من الالتزامات التي ترتبت عليها أهمها:

---

[1]- ابن آدم، المصدر السابق، ص ص: 73-74.

[2]- **أسهم**: جمعها سهام، ويراد بها النصيب، الفراهيدي أبي عبد الرحمان خليل بن أحمد، العين، د.ن، بيروت، 2001، ط1، ص: 435.

[3] - دندش، المرجع السابق، ص: 132.

[4]- المراكشي، المصدر السابق، ص: 294.

تجهيز الجيش وتقويته بالعدة والعتاد باعتباره القوة الضاربة التي تحمي الدولة وممتلكاتها من خطر أعداء، والعمل على إقامة المؤسسات التي أصبحت ضرورية في إدارة أمور العامة والإشراف عليها وتغطية نفقات المشاريع العمرانية التي بدأ خلفاء الموحدين بإنشائها، إضافة إلى ضرورة تحسين الوضع المعاشي للرعية من خلال تقديم خدمات أفضل لهم، لذلك فقد قام الخليفة الموحدي عبد المؤمن بن علي بمراجعة مسألة إقطاع الأراضي لمن أقطعهم وعمل على فرض الضرائب على بعض الأراضي وذلك من أجل توفير المال اللازم لتغطية نفقات الدولة فبدأ أول إجراءاته بمسح شامل للأراضي البلاد ابتداءا من إفريقيا حيث "أمر بتكسير بلاد إفريقيا من برقة إلى السوس الأقصى طولا وعرضا بالفراسخ والأميال وأسقط الثلث من التكسير في مقابلة الجبال والأنهار والسباخ وما بقي عليه الخراج وألزم كل قبيلة قسطها من الزرع والمال" وقد تم الاستفادة من ذلك المسح في تحديد نوعية الأراضي المفتوحة وصلاحية تربتها للزراعة من حيث الخصوبة والجفاف[1].

وكان الخليفة الموحدي هو المسؤول عن جميع أراضي الدولة بصفته سلطانا لهما فهو الوحيد الذي يملك حق التصوف بها وإقطاعها لمن يشاء من الأفراد بحسب ما يراه مناسبا لأحوالها، وما يستحقه المقطع لها[2]، حيث كان يفرض على الشخص المقطع له بذل الجهد اللازم لاستغلال الأراضي واستثمارها وزراعتها بالمحاصيل المنتجة مع دفع جزء من الناتج الزراعي إلى الدولة كاستحقاق لها[3]، وقد حدد خلفاء الموحدين ما يستفيد الموحدون من اقتطاعاتهم بمقدار العشر من الناتج الزراعي الذي تنتجه أراضيهم في حين يذهب الباقي إلى خزانة الدولة الموحدية[4].

كما اتبع خلفاء الموحدين أسلوبا آخر في تعاملهم مع إقطاع الأراضي المفتوحة لا سيما تلك التي بحوزة ملاكها الأصلية إذ أن الدولة أدخلت شريكا إقطاعيا مع الملاك الأصليين لها حصة من

[1]- أكرم حسين غضبان، الإقطاع في عهد الموحدين، مجلة الآداب البصرة، العدد 51، 2010، ص: 117.

[2]- الماوردي، المصدر السابق، ص: 190.

[3]- الجنحاني حبيب، التحول الاقتصادي والاجتماعي في مجتمع صدر الإسلام، بيروت، 1985م، ط1، ص: 109.

[4]- القلقشندي أبو العباس أحمد بن علي، صبح الأعشا في صناعة الإنشاء، القاهرة، 1915م، ج5، ص: 140.

دخل الأراضي[1]، ويمكن ملاحظة ذلك عند فتح الخليفة عبد المؤمن لمدينة تونس سنة (554هـ/1159م) حيث أمن أهلها واشترط مسالمتهم في أنفسهم ومشاطرتهم في رباعهم وأموالهم كلما للمخزن ... ثم أخرج الأمناء إلى سائر البلاد إفريقية لمشاطرة الرعية في جميع ما بأديهم حتى لم يبقى من إفريقية بقعة إلا عدها ذلك، وكذلك فعل الخليفة يعقوب المنصور مع سكان مدينة قفصة بعد أن فتحها سنة (583هـ/1187م) وقضى على المتمردين فيها حيث جعل الدولة تدخل شريكا إقطاعيا في أراضي أهلها وفق نظام (المساقاة) الذي كان يسمح بإعطاء جزء من الناتج الزراعي إلى خزانة الدولة الموحدية[2]، بؤرعاية واهتمام خلفاء الموحدين الذين عاصرهم خلال فترة حياته عند توليه قضاء مدينة بجاية[3]، فقد تم إقطاعه الكثير من الأراضي الجيدة ذات الإنتاج الوفير[4].

[1]- دندش، المرجع السابق، ص: 160.

[2]- أكرم حسين غضبان، المرجع السابق، ص: 117.

[3]- **بجاية:** مدينة مغربية تقع على ساحل البحر يحيط بها سور عظيم، اشتهرت بزراعة مختلف أنواع المحاصيل وعرف أهلها باشتغالهم صناعة السفن، مجهول، المصدر السابق، ص: 129.

[4]- الغبريني أبو العباس أحمد بن أحمد بن عبدالله، عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية، تح: عادل نويهض، بيروت، 1979، د.ط، ص: 243.

المبحث الثاني: الفئات المستفيدة من الإقطاع الموحدي

انتفع من الإقطاع الموحدي الكثير من الفئات التي كانت تعيش ضمن إطار الدولة الموحدية أو من وفدت عليها من البلدان الأخرى حيث كان الموحدون لا يفرقون في إعطاء الإقطاع بين الموحدين وغيرهم من الغرباء الوافدين عليهم وإنما كانوا يقطعون الأرض حسب ما كانت تعرضه عليهم سياسة الدولة وما تقتضيه من المصلحة العامة للبلاد ويمكن الإشارة إلى أهم الفئات التي انتفعت من الإقطاع الموحدي واستفادت منه كما يلي:

1- الخاصة من الموحدين:

كان خاصة الموحدين الأعيان والأشياخ ووجهاء الدولة في مقدمة المنتفعين من الإقطاع إذ أقطعهم خلفاء الموحدين أراضي الخصبة ذات الربح الوفير لتكون لهم إقطاعات خاصة يزرعونها وينتفعون من موارد إنتاجها، فقد عهد الخليفة عبد المؤمن إلى إقطاع أعيان الموحدين ووجهاء البلاد إقطاعات واسعة من الأراضي المزروعة بشتى أنواع المحاصيل مكن الأشجار المثمرة والفاكهة في مدينة (الفتح) التي أنشأها في جبل طارق[1] سنة (556هـ/1160م) لتكون اقطاعات لهم يستثمرونها وينتفعون من إنتاجها[2]، كما نجد أن خلفاء الموحدين قد خصصوا أراضي واسعة لأشياخ الموحدين الكبار حيث أقطعوا لكل فرد منهم عشرون فدانا لزراعتها والاستفادة من إنتاجها، كما خصصوا لكل فدان رأسان من البقر المساعدة في حراثة الأراضي وسعي المزروعات ونقل المحصول بعد نضجه، وقد كان نصيب هؤلاء الأشياخ العشر من الناتج الزراعي في حين كان يذهب الباقي إلى خزانة الدولة[3].

[1]- **جبل طارق:** هو جبل يقع في بلاد الأندلس بالقرب من الجزيرة الخضراء وقد سمي بجبل طارق نسبة إلى القائد طارق بن زياد الذي افتتحه، وقد بنى الخليفة الموحدي عبد المؤمن بن علي عليه مدينة عظيمة سنة (556هـ/1160م) أسماها مدينة الفتح، الحميري، المصدر السابق، ص ص: 120-121.

[2]- الحميري، المصدر نفسه، ص: 121.

[3]- القلقشندي، المصدر السابق، ج5، ص: 140.

2- الجند:

لقد حصل جند الموحدين وقائدهم على عدد من الأراضي كإقطاع لهم وذلك للاستفادة من مواردها إلى جانب ما كانوا يحصلون عليه من راتب ومنح وبركات[1]، لسد تكاليف حياتهم المعيشية، وكان أغلب الأحيان تقتطع بعض الأراضي للجند بأمر من الخليفة الموحدي كمكافئة لهم على تمييزهم في المعارك عند قتال الأعداء، فقد قام الخليفة عبد المؤمن بإقطاع عدد من أراضي مدينة المهدية، بعد أن فتحها سنة (555هـ/1160م) على جنده وقائدته من رجال القبائل المشاركين معه في ذلك الفتح مكافئة لهم على سعة صبرهم وتحملهم قساوة العدو وبراعتهم في قتاله[2] في حيث ميز خلفاء الموحدين الجند المرتزقة عن الجند النظامين في الإقطاعات حيث حظي الجند المرتزقة بنصيب أكبر من الأعطيات والإقطاعات وذلك باعتبار أن الجند المرتزقة كانوا محرومين من الرواتب الشهرية والمنح الفضلية، التي كانت تصرف للجند النظامين حيث لم يكن لهم إلا ما كانوا يحصلون عليه من أعطيات عند انضمامهم إلى الجيش الموحدي ومشاركتهم له في غزواته وما يخصصه لهم الخليفة من إقطاعات عند تحقيق النصر لذلك فقد كان نصيبهم الأكبر من الجند النظامين، وكان لا يسمح للجند مزاولة أعمال الزراعة في أراضيهم المقطعة لهم وإنما كان عليهم الاعتماد على عدد من المزارعين لاستغلال الأراضي لحسابهم[3].

3- العاملون في الدولة:

كان العاملون في مؤسسات الدولة من بين المنتفعين من الإقطاع حيث كان خلفاء الموحدين يمنحونهم الإقطاعات الواسعة مكافئة لهم على خدماتهم الجليلة وتفانيهم في العمل وتأدية واجباتهم بإخلاص وفي أغلب الأحيان كانت الدولة تمنح الإقطاعات لهم لتكون وارداتها معينا لهم إلى جانب ما يحصلون من رواتب وصلات في تغطية نفقات حياتهم اليومية لا سيما أن بعض الوظائف المهمة

[1]- **البركات:** مبالغ مالية تصرف بأمر الخليفة الموحدي إلى عموم الموحدين ثلاث مرات في السنة في عيد الفطر، وعيد الأضحى، وربيع الأول، وتكون متفاوتة في مقدارها حسب مراتب الموحدين، القلقشندي، المصدر السابق، ج5، ص: 140.

[2]- المراكشي، المصدر السابق، ص: 294.

[3]- القلقشندي، المصدر السابق، ج5، ص: 141.

كانت تستدعي أن يكون المسؤول عنها، ذا وضع مالي جيد لا يقع في الاختلاس والرشوة، وعلى الرغم أن المصادر التي بين أيدينا لم تسعفنا بالكثير من النصوص التي تتناول هذا الجانب إلا ما كان يخص وظيفة القضاء حيث وضحت لنا قيمة ما كان يحصل عليه العاملون في هذه الوظيفة من واردات الإقطاعات، فقد كان القاضي أبو عبد الله محمد بن طاهر (ت 608هـ-1211م) الذي تولى القضاء مدينة فاس[1] من قبل الخليفة يعقوب المنصور الذي خصه الكثير من الاقطاعات ذات الإيرادات المالية الجيدة حيث بلغت قيمة ما يملكه من أموالها تسعة عشر ألف دينار[2]، وكذلك حضي القاضي أبو العباس أحمد بن أبي القاسم الخطيب (عاش في القرن السابع الهجري/الثالث عشر ميلادي) .

برعاية واهتمام خلفاء الموحدين الذين عاصرهم خلال فترة حياته عند تولية قضاء مدينة بجاية[3]، فقد تم إقطاعه الكثير من الأراضي الجيدة ذات الإنتاج الوفير[4].

4- العلماء:

انتفع العلماء كغيرهم من فئات المجتمع الموحدي من الاقطاعات حيث أقطعهم لخلفاء الموحدين عدد من الأراضي الواسعة ذات الدخل الجيد لتحسين حالتهم المعيشية ولتشجيعهم على طلب العلم والاستيراد منه للمساهمة في بناء الدولة وتطويرها من خلال النهوض بواقعها الفكري عند تعليم أبنائها شتى أنواع العلوم والمعارف، فقد كان العالم أبو الحسن الشبلي (ت 567هـ/1171م) من العلماء البارزين في البلاط الموحدي، حيث كان له دور في تدريس طلبة الحضرة ومبادئ وتعاليم

[1]- **فاس:** مدينة مغربية تتألف من عدوتين الأولى (عدوة الأندلسيين) تأسست، سنة (192هـ/807م)، الثانية تسمى (عدوة القرويين) تأسست سنة (193هـ/808م) وأنها مشهورة بخصوبة الأرض واعتدال مناخها، وقد أصبحت من المراكز العلمية المهمة في عهد الموحدين حيث كان يقصدها العلماء وطلبة العلم من مختلف البلدان، مؤلف مجهول، المصدر السابق، ص ص: 180-181.

[2]- المراكشي، المصدر السابق، ص: 392.

[3]- **بجاية:** مدينة مغربية تقع على ساحل عظيم اشتهرت بزراعة مختلف أنواع المحاصيل وعرف أهلها بإتقانهم صناعة السفن، مجهول، المصدر السابق، ص: 129.

[4]- الغبريني، المصدر السابق، ص: 243.

الدعوة الموحدية وأهدافها، فنال احترام وتقدير الخليفة عبد المؤمن بن علي الذي خصه بعدد من الإقطاعات التي كانت سببا في ثرائه وزيادة جاهه، كما أنه حضي بتكريم الخليفة يوسف بن عبد المؤمن له لمهارته في التعليم فزاده في الأعطيات والإقطاعات، في حين كان العالم أبو الحسن علي بن محمد الفهمي (ت 618هـ/1221م) من بين العلماء المقربين للخليفة يعقوب المنصور حيث اختاره لتأديب أبنائه وبناته وتعليمهم شتى العلوم والمعارف، فأحسن في ذلك فقام الخليفة المنصور بتكريمه بأن يقطعه عدد من الأراضي الخصبة ذات المدخول الجيد في مدينة مراكش[1]، حيث كان ما يأتيه يوميا من وارداتها خمسمائة درهم فكان ذلك سببا إلى زيادة ثرائه وتحسن أحواله[2].

5- وفود التهنئة:

حظيت الوفود التي كانت تفد إلى الخلفاء الموحدين لتهنئتهم بالعديد من المناسبات بالاهتمام والتكريم حيث كان من جملة ما يحصلون عليه أراضي كانت تقتطع تكريما لهم على قدومهم وحسن تهنئتهم للخليفة بموضوع المناسبة، فعندما جاء وفد أهالي مدينة إشبيلية[3] إلى مدينة مراكش سنة (542هـ/1047م) برئاسة القاضي أبو بكر بن العربي (ت 543هـ/1048م) لتهنئته من طرف الخليفة عبد المؤمن بانتصاره على المرابطين وإعلانه الخلافة الموحدية وتولية مقاليد الحكم في البلاد.

قاموا بتهنئته وتقديم البيعة له وعبروا عن استعدادهم للدخول في طاعته ومحاربة أعدائه فشكرهم الخليفة عبد المؤمن على حسن نيتهم وإكرامهم بالجوائز، والإقطاعات[4].

---

[1]- **مراكش:** مدينة مغربية أسسها الحاكم المرابطي يوسف بن تاشفين سنة (403هـ/1066م) فاتخذها عاصمة لدولة المرابطين، ثم نتجها الخليفة الموحدي عبد المؤمن بن علي، واتخذها عاصمة لدولته فأصبحت من أهم المراكز العلمية في عهد الموحدين، مجهول، المصدر السابق، ص: 208.

[2]- المراكشي أبو عبد الله محمد بن عبد الملك ، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تح: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، ج5، ص: 399.

[3]- **إشبيلية:** من أشهر مدن بلاد الأندلس تقع بالقرب من البحر ويطل عليها جبل الشرق وهي معروفة بخصوبة أراضيها وكثرت بساتينها، واعتدال مناخها، الحميري، المصدر السابق، ص: 18.

[4]- أكرم حسين عضبان، المرجع السابق، ص: 121.

وكذلك فعل عبد المؤمن مع وفد أهل الأندلس الذي جاء مهنئا عند فتحه لمدينة سلا[1] سنة (553هـ/1158م) حيث كان جملة من أعضاء الوفد الشاعرة حفصة بنت الحاج الركوني[2](ت 586هـ/1190م) التي أنشدت للخليفة عبد المؤمن قصيدة تهنئه بهذا الفتح الذي وصفته بأنه يستحق التخليد والتباهي به بين الأمم، في حين أنها ضمنت قصيدتها أبياتا توجبت بها إلى الخليفة عبد المؤمن تستدعي من خلالها الحصول على ظهير منه لتحسين وضعها المعاشي حيث قالت:

يـــا ســـيد النـــاس يـــا مـــن يؤمـــل النـــاس رفـــده
أمـــتن علـــي لصـــبك يكـــون الـــدهر عـــده
تخـــط يمنـــاك فيـــه الحمـــد لله وحـــده

فأعجب الخليفة عبد المؤمن بقصيدتها وحسن تصوريها وجزالة مفرداتها فكافئها بإقطاعها عدد كثير من أراضي قرية ركونة التي أصبحت تنسب إليها فعاشت مما تجنيه من واردات إقطاعها عشية الملوك[3].

وكذلك استقبل الخليفة يوسف بن عيد المؤمن عدد من وفود المهنتين في المسجد الجامع في مدينة مراكش سنة (566هـ/1170م) والتي جاءت لتهنئته بشفائه من المرض الذي أعياه أيام حيث كان من بين وقود المهنئين وفد طلبة الحضرة الذي ضم عدد من الطلبة برئاسة عبد الملك بن صاحب الصلاة (كان حيا سنة 594هـ/1197م) إذ قدم الوفد التهنئة للخليفة ودعا له بالعمر المديد وتحقيق المزيد من الفتوحات والانتصارات على الأعداء وبالمقابل فقد شكى الخليفة يوسف بن عبد المؤمن أعضاء الوفد وأمر لهم البركات والهبات، في حين أنه خص رئيس الوفد عبد الملك بن صاحب الصلاة بظهير تضمن اقطاعه عدد من الأراضي حيث أشار ابن صاحب الصلاة إلى ذلك بقوله:

---

[1]- **سلا:** إحدى مدن بلاد المغرب المشهورة بكثرة أثارها وجمال طبيعتها، مؤلف مجهول، المصدر السابق، ص 18.

[2]- **حفصة:** هي حفصة بنت الحاج الركوني، ولدت بمدينة غرناطة في بلاد الأندلس، وتربت تربية أدبية، على يد أفضل أدباء غرناطة وقرطبة وإشبيلية، وكانت شهيرة بالجمال والحسب، اتصلت بالخليفة الموحدي عبد المؤمن ومدحته، توفيت سنة (586هـ/1190م) المقري أحمد بن محمد التلمساني، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تح: الشيخ محمد البقاعي، بيروت، 1998، ط1، ج5، ص 104.

[3]- أكرم حسين غضبان، المرجع السابق، ص: 121.

"وحضي منهم بظهير كريم بإسهام ومواساة[1] معها أعتني على الزمام الذميم واعتني عن اللئام وستيني بميسم الأولياء للأمر العزيز المنصور الإعلام"[2].

كما كان من بين وفود التهنئة عدد من الشعراء جاءوا إلى الخليفة يوسف بن عبد المؤمن لإلقاء أروع ما نظموه من قصائد شعرية بهذه المناسبة، حيث تقدم الشاعر أبو الحكم بن رضا البلنسي (عاش في القرن السادس الهجري/الثاني عشر الميلادي) بقصيدة أنشدها بين يدي الخليفة يوسف بن عبد المؤمن استعرض من خلالها الفتوحات الباهرة التي تمت في عهد وما رفقها من أمات عم جميع ربوع البلد والذي أدى إلى الازدهار الاقتصادي وتحسن في أحوال الرعية، ثم لوح إلى حالة وما جرت عليه من المحن التي اضطرته إلى الخروج من بلاده الأندلس والقدوم إلى مدينة مراكش وملاقاة متن ضيق العيش وسوء الحال فزاد حنينه إلى وطنه حيث قال:

والآن والله قـــــد ســـــنى لقـــــائكم فقـــــد تـــــأتي بعـــــد الله مـــــأمول

وقـــد وهبـــت لـــدهري مـــا جنـــا وجنـــا الجـــرح منـــدهل والـــذنب محمـــول

والله يـــدني وهـــذا الأمـــر عـــن كتـــب مـــن دراه الحـــزن مـــن داره صـــول

فلما سمع الخليفة يوسف بن عبد المؤمن هذه القصيدة أتاء على نظمه لها بكتابة ظهير تضمت إقطاع الشاعر أبو الحكم البلنسي أراضي في مدينة مالقة[3] في بلاد الأندلس مع صرف مواساة مستمرة له طلية السنة[4].

[1] – **مواساة:** غلة تفرق على جميع الموحدين عند تحصيل الغلات الزراعية في المخازن وتختلف نوعية محاصيلها حسب اختلاف مواسم زراعة المحاصل، القلقشندي، المصدر السابق، ج5، ص: 141.

[2] – أكرم حسين غضبان، المرجع السابق، ص: 122.

[3] – **مالقة:** مدينة أندلسية تقع على شاطئ البحر ومعروفة بخصوبة أرضها التي تنتج مختلف المحاصيل ويوجد في جانبها الغربي مرسى للسفن، الحميري، المصدر السابق، ص: 177.

[4] – أكرم حسين عضبان، المرجع السابق، ص: 123.

6- فقراء العامة:

أقطع فقراء العامة عدد من الأراضي لزراعتها والاستفادة من خيراتها، ومن فئات الشعب الموحدي لأن الإقطاع الموحدي لم ينحصر على فئة دون أخرى، وإنما كان خلفاء الموحدين يعمدون إلى شمول الكل ولكن حسب ما كانت تقتضيه سياسة الدولة والظروف العامة ونوع الخدمة، التي يقدمها الفرد لبلاده، ويتضح ذلك عندما سار الخليفة عبد المؤمن إلى مدينة بجاية لفتحها سنة (547هـ/1152م) حيث أمر بإحدى القرى الصغيرة الواقعة على مسار الطريق إليها فوقف عندها وأمر بعض جنده باستدعاء أحد أفراد تلك القرية ممن كان يعرفهم، فلما بحثوا عنه عادوا بخبر نقله لهم أهل القرية بأنه توفي وترك أربعة أولاد يعانون من الفقر الشديد، فرقَّ قلب الخليفة عبد المؤمن عند سماعه ذلك وأمر باستدعائهم وعند مقابلته لهم كتب لهمك ظهيرا نضمن إقطاعهم أرضا واسعة، في تلك القرية لزراعتها والاستفادة من وارداتها وأعطى كل واحد منهم ألف رأس من الغنم ومثلها من البقر إضافة إلى أربعة ألاف دينار وجعلهم من وجهاء قبيلتهم.

وقد كانت طريقة الموحدين في إقطاع الأراضي تعتمد على حصول المقطع له على (ظهير) من قبل الخليفة الموحدي اسم الشخص المقطع له ومساحة الإقطاع مع ذكر اسم البلد الذي يكون فيه الإقطاع ثم يرسل ذلك (الظهير)[1] إلى المخزن، ليسجل فيه، وكما ازدادت إعداد الإقطاعات قام الموحدون باستحداث ديوانه خاصا بها أطلقوا عليه اسم (المستخلص) أو ديوان الضياع حيث دونت فيه أسماء جميع مالكي الإقطاعات ومساحات الأراضي التي أقطعت لهم مع بلدان تواجدها، وقد كان لصاحب المستخلص أو أمين الضياع مهمة استحصال أموال الدولة وحصتها من الناتج الزراعي الذي تنتجه تلك الإقطاعات، كما كان له حق انتزاع أي إقطاع من صاحبه إذا ظهرت عليه أي تهمة يمكن أن تسيء للخليفة أو الدولة[2]، حيث تولى الكاتب يوسف بن عمر (عاش في القرن السادس الهجري/ الثاني عشر ميلادي) ديوان المستخلص في الأندلس سنة (593هـ/1196م) بعد أن عهد به إليه

[1]- **الظهير**: يراد به العون، وهو لفظة استخدمها الموحدين للدلالة على المرسوم الملكي الذي تضمنت الإقطاع، الفراهيدي، المصدر السابق، ص: 59.

[2]- دندش، المرجع السابق، ص: 158.

الخليفة يعقوب منصور فبدأ بمتابعة أحوال الإقطاعات ومراجعة ما كان يستحصل منها ولا سيما تلك الواقعة في مدينتي الشرق[1] ولبلة[2] فقد أولاها اهتماما خاصا كما أنه أشرف بنفسه على استرجاع بعض الإقطاعات التابعة لبعض الأفراد لارتكابهم بعض المخالفات[3].

7- الوافدون من الغرباء:

لم ينحصر الإقطاع على الموحدين فقط وإنما أقطع خلفاء الموحدين الغرباء الوافدين على بلادهم عددا من الأراضي حيث حرصوا إعطاء الغرباء اقطاعات تزيد على إقطاعات الموحدين، وذلك باعتبار أن الموحدين كانت تصرف لهم إلى جانب الإقطاعات الرواتب الشهرية والمنح الفضيلة في حين أن الغرباء لم يكن لهم ما يعينهم على تكاليف المعيشة في دولة الموحدين، إلا ما كان لحفيظة لهم الخليفة الموحدي من إقطاعات، ففي سنة (583هـ/1187م) وفد على دولة الموحدين من بلاد مصر بعض أمراء العنى[4] حيث استقبلهم الخليفة يعقوب المنصور وأكرمهم وعمد إلى أقطاعهم عدد من الأراضي الخصبة، فأقطع أحمد الحاجب (عاش في القرن السادس الهجري/ الثاني عشر ميلادي) بعض الأراضي الخصبة ذات المورد الجيد في مدينة مراكش لم تقتطع مثلها حتى لقرابة الخليفة نفسه.

في حين أنه أقطع شعبان (عاش في القرن السادس الهجري/ الثاني عاشر الميلادي) أراضي جيدة في بلاد الأندلس بلغت قيمة وارداتها السنوية تسعة ألاف دينار[5].

---

[1]- **الشرق:** اسم يطلق على جبل يقع غرب مدينة إشبيلية في بلاد الأندلس ضم في أرجائه عدد من القرى الصغيرة التي اشتهر أهلها بزراعة مختلف أنواع المحاصيل وقد سمي بالشرق لأنه مشرق على مدينة إشبيلية ويبعد عمقها حوالي ثلاثة أميال، الحميري،المصدر السابق، ص ص: 101-102.

[2]- **لبلة:** مدينة تقع غرب بلاد الأندلس مشهورة بمنتجاتها المعتدل وأرضها الخصبة الصالحة لزراعة مختلف أنواع المحاصيل، الحميري، المصدر نفسه، ص: 168.

[3]- أكرم حسين عضبان، المرجع السابق، ص: 22.

[4]- **الغنى:** جنس من الأتراك تقع مناطق سكناتهم في أقصى المشرق على تخوم بلاد الصين، وقد دخلوا بلاد المسلمين عن طريق الفتوحات الإسلامية كأسرى ثم ما لبثوا أن حصلوا على حريتهم وبرزوا في الحياة المدينة والعسكرية للدولة الإسلامية فأصبحوا قادة ووزراء وولاة، وقد وصلوا إلى بلاد المغرب عن طريق مصر فاستقبلهم الخليفة يعقوب المنصور وقربهم إليه وخصهم بالأعطيات والإقطاعات، المراكشي، المعجب، المرجع السابق، ص: 365.

[5]- المصدر نفسه، ص: 366.

8- الداخلون في طاعة الدولة من المتمردين:

كان الداخلون في طاعة الدولة الموحدية من المتمردين من ضمن الذين أقطعهم خلفاء الموحدين عدد من الإقطاعات وذلك لتسكينهم وتأليف قلوبهم وحملهم على الانخراط في طاعة الدولة للاستفادة من خدماتهم وتقوية الفرصة على أعداء الموحدين من الانتفاع منهم ويتضح ذلك عندما أعلن يحي بن العربي الصنهاجي الملقب بالعزيز الله (ت 558هـ/1162م) تمرده ورفضه قبول طاعة الخليفة عبد المؤمن وإعلانه العصيان عليه، توجه إليه الخليفة عبد المؤمن بجيش كبير سنة (547هـ/1150م) لمحاربته والقضاء عليه فحاصر مدينة بجاية التي اتخذها معقلا له فعندما اشتد الحصار وعلم يحي بن عبد العزيز بخيانة جنده وبعض قادته طلب الأمان من الخليفة عبد المؤمن فتم له ما أراد واصطحبه الخليفة عبد المؤمن معه إلى مدينة مراكش فأكرمه بإعطائه عدد من الضياع الخصبة من أراضي المدينة، فعاش هو وبنوه تحت عطف الخليفة عبد المؤمن وإحسانه حتى أصبح من معاونيه المخلصين ومن رجاله المقربين، وكذلك خضع لطاعة الخليفة عبد المؤمن صاحب مدينة المهدية الحسن بن علي الصنهاجي (عاش في القرن السادس الهجري/ الثاني عشر الميلادي) الذي أقطعه الخليفة عبد المؤمن عدد من أراضي المدينة بعد أن أمنه وقربه إليه[1].

كما أقطع ابن همشك (عاش في القرن السادس الهجري/ الثاني عشر الميلادي)[2] الذي كان من أبرز المتردين على دولة الموحدية في بلاد الأندلس عددا من الاقطاعات لا سيما بعد أن وفد على الخليفة يوسف بن عبد المؤمن سنة (565هـ/1163م) طالب الأمان ومعناه طاعته للدولة الموحدية فأكرمه الخليفة يوسف عبد المؤمن وولاه على بعض المناطق الأندلس ثم استدعاه مع أهله وولده

[1]- أكرم حسين غضبان، المرجع السابق، ص 124.

[2]- **بن همشك:** هو إبراهيم بن مفرج بن همشك من الخارجين على طاعة الدولة الموحدية والمتمردين عليها في بلاد الأندلس اعترف بالدعوة الموحدية سنة (564هـ/1168م) ودخل في طاعة الموحدين وأصبح يعمل لخدمتهم (عاش في القرن السادس الهجري/ الثني عشر ميلادي) ابن الخطيب، أعمال الأعلام فيمن بويع قبل الاحتلام من ملوك الإسلام، تح: ليفي بروفنسال، بيروت، 1960، ط2، ص 263.

في سنة (571هـ/1175م) للقدوم إلى بلاد المغرب فأسكنه مدينة مكاسة، وأقطعه فيها عدد من الضياع الخصبة لكون له موردا يعيش منه مع أهله حتى بعد وفاته[1].

وكذلك اتبع الخليفة محمد الناصر أسلوب الإقطاع في استماله بعض الرجال العاملين مع المتمردين على طاعة الدولة الموحدية، ويتضح ذلك في الحملة العسكرية التي قادها الناصر سنة (601هـ/1204م) لاستعادة السيطرة على المناطق التي استولى عليها المتمرد ابن غانية (كان حيا في القرن السابع الهجري/الثالث عشر ميلادي) من بلاد إفريقية حيث كان للانتصارات التي حققها الجيش الموحدي على ابن غانية قد أجبرت بعض رجاله على التخلي عنه وطلب الأمان من الخليفة الناصر للانضمام إليه والدخول في طاعته، وكان من بينهم أخوه ابن غانية الذي يدعى سير بن إسحاق بن محمد بن غانية ((عاش في القرن السابع الهجري/الثالث عشر ميلادي) حين استقبله الخليفة الناصر وأكرمه بأن أقطعه عدد من الأراضي الجيدة في بلاد وجعله من رجاله المقربين[2].

[1]- ابن الخطيب، الإحاطة، مج1، ص 311.

[2]- المراكشي، المعجب، المصدر السابق، ص 397.

المبحث الثالث: أثر الإقطاع على الدولة الموحدية

أولا: الأثر السياسي:

لما قامت الدولة الموحدية أولى الموحدون النشاط الاقتصادي عناية خاصة وحاولوا توفير الأمن والاستقرار لأهل البلاد فنقلوا الصراع كذلك إلى مناطق نصارى إسبانيا وبذلوا جهودا كبيرة في إقامة الحصون حماية للبسائط، وإرسال الجيوش حماية للبلاد الاندلسية[1]، يقول ابن صاحب الصلاة "إن أبا سعيد وعبد الله خرجوا من إشبيلية بالعسكر الميمون إلى مدينة غرناطة لدفع المحاربين الأشقياء عن جهاتها وحماية ضفتيها فعند خروجهم من قرطبة إلى حمايتها التقوا على غير معاد ولا معرفة بالعسكر مجتمع معد من عسكر ابن مردنيش بحصن لك[2]، فكانت بينهم مدافعات عميمة، وكرات في معركة من الحرب العظيمة ظهر فيها من إقدام أبي عبد الله بن يوسف ومن أعيان العرب وسائر العسكر ومن صبرهم ودفاع، وقراعهم ما لم يظهر إلا في زمان الأبرار المجاهدين الأخيار[3].

ومع كل جهود الموحدين هذه في حماية الأندلس بما فيها إقليم غرناطة ظل نصارى إسبانيا يوجهون اعتداءات مستمرة إلى كل بلاد الأندلس، ولذلك حرص الموحدون على عقد الصلح مع نصارى إسبانيا رغبة بحسن النشاط الاقتصادي، وتحقيق الأمن للسكان حتى يستطيعوا ممارسة أنشطتهم الاقتصادية المختلفة رغبة في تحسين النشاط الاقتصادي، وتحقيق الأمن للسكان حتى يستطيعوا ممارسة أنشطتهم الاقتصادية المختلفة دون خوف من سلب أو نهب أو حرق لزروع ونسف بساتين فازدهرت الزراعة في المناطق الجنوبية مثل غرناطة ومالقة والمرية وإشبيلية، وجبل طارق فاهتموا بالغراسة، وتسريب الماء وبناء الخزانات كما شجعوا المزارعين على استغلال الأرض، كذلك اهتموا اهتماما عظيما بالأساطيل، فلقد وجه عبد المؤمن بن علي عناية نحو إنشاء وتغيير المراسي ودور

---

[1]- المراكشي، المصدر السابق، ص 331.

[2]- **حصن لك**: يقع جنوب غرناطة، على مقربة منها، ابن صاحب الصلاة، تاريخ المن بالإمامة على المستضعفين بأن جعلهم الله أئمة وجعلهم الوارثين وظهور الإمام المهدي بالموحدين على الملثمين وما في مساق ذلك من خلافة الإمام الخليفة أمير المؤمنين وأخيرا الخلفاء الراشدين، تح: عبد الهادي التازي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1979، ط2، ص 276.

[3]- ابن صاحب الصلاة، المصدر نفسه، ص 276.

الصناعة المنتشرة على طول السواحل المغربية والأندلسية، فاستطاع أن ينشئ أقوى أسطول في البحر المتوسط [1]، يقول ابن أبي زرع:" ودخلت سنة سبع وخمسين وخمسمائة، وفيها أمر أمير المؤمنين عبد المؤمن بإنشاء الأساطيل في جميع سواحل بلاده وعزم على غزو بلاد الروم في البر والبحر فأنشأ منها أربعمائة قطعة، من بينها مراسي الأندلس ثمانين قطعة"[2].

ويعطينا ابن خلدون وصفا يدل على مدى القوة والكفاية التي كانت لأسطول الموحدين في تلك الفترة حيث يقول: "ولما استفحلت دولة الموحدين في المائة السادسة وملكوا العدوتين أقاموا خطة هذا الأسطول على أتم ما عرف وأعظم ما عهد"[3].

هذا ولم تقتصر مهمة الأسطول الموحدي منذ عصر عبد المؤمن على جهاد نصارى إسبانيا، بل أخذ على عاتقه أيضا مهمة قمع حركة القرصنة التي كانت منتشرة بين المسحيين والمسلمين على سواء، وإلى الجانب إنشاء الأساطيل البحرية التي خدمت التجارة الملاحية ، وجه الموحدون اهتمامهم إلى تنشيط التجارة الداخلية والخارجية وذلك بتشجيع التجار على المجيء إلى البلاد، فأكد الخليفة عبد المؤمن بن علي في "رسالة عدل" على حماية التجار وتأمين طرق التجارة، وذلك بقتل من يخالف هذا الأمر، حيث يقول"وأما ما ذكرتموه – أكرمكم الله – من أمر أولئك التجار الذين يحملون المرافق إلى مالقة وأمثالها فلتنظروا نظرا أكيدا في قطعهم وردعهم"[4].

[1]– ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص: 54.

[2]– ابن أبي زرع أبو البحسن علي الفاسي، الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، تر: كارل بوحسن نوربرغ، دار الطباعة، 1843م، د.ط، ص ص: 200-201.

[3]– ابن خلدون عبد الرحمان بن محمد، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، دار الفكر للطباعة للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2001م، د.ط، ج1، ص: 255.

[4]– ابن القطان أبو محمد حسن بن علي بن عبدالله الكتامي المراكشي، نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان، تح: د.محمود علي مكي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1989، ط2، ص: 167.

وبعد ضم البلاد الأندلسية إلى الدولة الموحدية قام الخليفة عبد المؤمن ابن علي بتنشيط حركة والتجارة في إقليم غرناطة، كذلك قطع الخليفة عبد المؤمن جميع المغارم والمقابلات والمكوس التي فرضها المرابطون من قبل[1].

وكان بعض الخلفاء يقومون بتنشيط حركة التجارة بمناسبة تولي الخلافة أو تجديد البيعة مثلما فعل الخليفة يوسف بن عبد المؤمن في سنة 563هـ/1163م.

كما اهتم الموحدون بالتجار والصناع وأمناء السوق فالخليفة الموحدي أبو يوسف يعقوب بن يوسف بن عبد المؤمن "كان قد أمر أن يدخل عليه أمناء الأسواق وأشياخ الحضر في كل شهر مرتين يسألهم عن أسواقهم وأسعارهم وحكامهم"[2].

وهكذا تضافرت هذه العوامل مجتمعة على ازدهار الحياة الاقتصادية في إقليم غرناطة، وزيادة الإنتاج سواء في الزراعة أو الصناعة، أو التجارة[3].

[1]- ابن القطان، المصدر السابق، ص: 156.

[2]- ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص: 364.

[3]- سامية مسعد، المرجع السابق، ص: 87.

ثانيا: الأثر الاقتصادي:

1-الزراعة:

لما قامت الدولة الموحدية بالبلاد الأندلسية أولى أهلها بالزراعة عناية خاصة، فأمر عبد المؤمن أهل الأندلس بالعودة إلى أوطانهم وفلاحتها، وكانت نظمهم العسكرية تقتضي على الجند أن يتجنبوا السير في الأرض المزروعة وبدرء أهل الفساد عن الزرع[1]، وتقول الروايات أن البلاد الأندلسية قد منيت بتخريب زروعها خاصة حول قرطبة وغرناطة، نتيجة هجمات نصارى إسبانيا وحلفائها بني مردنيش وبن همشك في خلافة عبد المؤمن وردحا من أيام يوسف ابنه، وبالمقابل خرب الموحدون شرق الأندلس دار بني مردنيش حتى عادت مزارعها "محتطبا ومتاعا" ومع ضم بلاد مردنيش (567هـ/1172م) حاول الموحدون نقل الصراع إلى مناطق نصارى إسبانيا وتخريب زروعهم، وبذلوا جهودا في بناية الحصون حماية للبسائط، وتجديد مدن خربت وزراعة أرضها[2]، ولم يجد كل ذلك نفعا، فضل النصارى يضربون جهات الأندلس كلها، ومما يدل على عدم استقرار الزراعة في الأندلس أن ألميرية ظلت ترد عليها من البلاد الغربية، وكان انعدام الأتاوات من أهم الأسباب في إخفاق عدد من أعمال الموحدين العسكرية في الأندلس مع حرص الخلفاء على توفيرها، إذ كانوا يضطرون إلى إبرام الصلح رغبة في تحسين الزراعة، ونتيجة لهذه الحروب، تقلصت مساحات الزراعة في شرق الأندلس وغربها وفي قرطبة وبياسة،بطليوس، وهكذا ظل الاعتماد على الزراعة في البلاد الغربية كما كان الحال أيام المرابطين[3].

إن الأزمة المالية اشتدت مع قيام الثورة الموحدية التي ضاعفت من التزامات الدولة العسكرية وساعدت على توقف الزراعة، ومما رافق ذلك من جذب حتى جفت الأرض وقلت المجابي وكثرت الضرائب على الرعايا في العدوتين فخلى بيت المال حتى رجع أكثر أجناده (أي علي بن يوسف يكرون دوابهم) وأصبحت الدولة تقسط على الرعايا في العدوتين عدد الجند الذي يصد عدوان

[1]- ابن القطان، المصدر السابق، ص: 175.

[2]- ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص: 182.

[3]- ابن خلدون، المصدر السابق، ص ص: 180-181.

نصارى إسبانيا بسلاحهم ونفقاتهم، واتبع التقسيط[1] ذاته في بناء أسوار المدن في الأندلس لرد النصارى عنها، وفي البلاد الغربية لرد الموحدين[2].

إن الموحدين توخوا انتهاج نظام ضرائبي واحد في سياستهم الضرائبية حتى نهاية القرن السادس هجري/ الثاني عشر ميلادي، فقد ركز عبد المؤمن أيام الثورة وبعد قيام الدولة على أن من في طاعة الموحدين"... لا يطلبون إلا بما توجهه السنة وتطلبه ولا يلزمون – ومعاذ الله – مكسبا ولا مغرما ولا قبالة ولا سيما ما تسميه الظلمة بأسمائها وتلقبه[3].

استمدت بحائر الموحدين في السهول المتصلة بمدينة إشبيلية، ويبدوا من هذه الإشارات أن منطقة الزراعة الأساسية كانت في البلاد الغربية عامة ومنطقة إشبيلية من البلاد الأندلسية خاصة، وهذا أمر غير مستبعد لأن هذه كانت مناطق الاستقرار والأمن خلال القرن السادس هجري وأغلب الظن أن هذا الجهد الموحدي شجع الناس على الزراعة، فأخذوا يستثمرون أراضي لم تكن زراعية من قبل، ففي إشبيلية شملت الزراعة حتى مناطق الحلفاء[4].

إن الموحدين حافظوا على مستوى الإنتاج المرابطي، وضاعفوا إنتاج بعض المحاصيل بأن شجعوا على زراعته في مناطق جديدة، فقد كانت مناطق الزراعة تتسع أيام السلم وتتقلص وقت الحرب أو الفتن ولم يفلح الموحدون في إحياء زراعة قرطبة وإن نجحوا جزئيا في ذلك في مناطق بلنسية ومرسية وشلب وأصبح الاهتمام مركزا على جهات الجنوب مثل إشبيلية ومالقة وألميرية وجبل طارق وبعض الداخل مثل جيان وغرناطة[5].

كانت قلة الإنتاج وعدم إدخال محاصيل جديدة فمع أن القمح والشعير والحنطة تذكر بين حاصلات مرسية وغرناطة وجيان وإشبيلية وشلب، يبدوا أن الإنتاج كان قليلا ولا يكفي أهل

---

[1]- **التقسيط**: سمي في الأندلس بالتعتيب، أي أن يدفع أهل كل بيت قدرا من المال لبناء جهة السور التي فيها منزلهم، ابن القطان، المصدر السابق، ص: 191.

[2]- المصدر نفسه، ص: 191.

[3]- المراكشي، المصدر السابق، ص: 227.

4- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص: 194.

[5]- الحميري، المصدر السابق، ص: 174.

الأندلس حتى أصبح جل طعامهم من المستورد كما أصبح البلوط غياثا لأهل قرطبة أما سواحل الأندلس فقد كان قصب السكر والقطن من المزروعات في سهل غرناطة والزعفران في جيان وبلنسية وغرناطة، والزعفران هو الشيء الوحيد الذي تضاعفت أهميته نسبة لتوقف زراعته في البلاد الشرقية، فغدا زعفران الأندلس يعم المغرب كله[1].

ورافق تقلص الزراعة اتجاه واضح نحو الاهتمام بالبستنة مع وفرة الإنتاج في الجنوب، فالحرير الذي ينتج في جيان وغرناطة قد قل إنتاجه في القرن السادس هجري/الثاني عشر ميلادي، بينما كان الإنتاج الأكثر كثافة في الفواكه في بلنسية ومرسية ومالقة وغرناطة واشبيلية بالإضافة إلى تربية الحيوانات والدواجن والصيد وتربية النحل، وبالتالي الغربية أصبحت خلال القرن السادس منطقة الإنتاج الرئيسية في المغرب[2].

2- الصناعة:

لما نجحت الثورة الموحدية حرص عبد المؤمن على حماية الصناع، وهو يبدوا أن محاولة إعادة تعمير قرطبة في سنة 557هـ/1162م تشكل جزءا من سياسة في إستغلال للمناجم واستصلاحها، لأن قرطبة كانت مركزا هاما للمعادن في الأندلس[3].

والراجح أن الضرائب على الصناعات في الفترة الموحدية قد قررت حسب دخل الصناع وترك تقديرها وتحصيلها لأمين كل صنعة في كل مدينة، ويقوم هذا الأمين برفعها إلى مشرق (صاحب الأعمال) مدينته الذي يحتفظ بإحصاء كل الصناعات وأربابها وعمالها[4].

ومما شجع الصناعة في ظل الموحدين ازدياد حاجة الدولة للصناعات العسكرية واتساع نطاق المعمار خاصة في البلاد الأندلسية، وامتداد أثر الحضارة الأندلسية إلى جميع الطبقات في البلاد المغربية حتى أن القصور الخاصة أصبحت مكتفية ذاتيا في كل نواحي الحياة، ومن ثم زاد الطلب على أشياء

[1]- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص: 197.
[2]- المرجع نفسه، ص: 201.
[3]- المراكشي، المعجب، المصدر السابق، ص: 361.
[4]- المصدر نفسه، ص: 285.

الترف وأدوات الزينة والزخرفة، فأكمل الموحدون ما بدأه المرابطون من استجلاب الخبرات الأندلسية الصناعية إلى البلاد الغربية، في مختلف الصنائع، واستفادت الدولة الموحدية من المبرزين في كل صناعة مثل: أحمد بن باسة، وابن الليث الصقلي، وأبي الحسن ابن محمد الأزرق وأبي شامة الجياني وفي البناء، وعمر بن مرجي الإشبيلي في الزخرفة، والحاج يعيش المالقي المعروف بالأحوص في الهندسة الميكانيكية والمساحة، ولا ريب أن ما قام به عبد المؤمن من مسح للبلاد الأندلسية، لتقدير الضرائب على أرضيتها قد احتاج إلى خبراء في المساحة كثيرين، وربما كان ابن حسان القضاعي أحدهم، واستفاد الموحدون من ابن النصرات في الكيمياء وابن رشد الحفيد وابن طفيل وابن جعفر الذهبي وغيرهم في الطب والصيدلة هذا عدا عن أعداد كبيرة من النساخين والوراقين[1].

ولم يكن الصناع رجالا فحسب، بل كان بينهم عدد كبير من النساء وجل صناعتهن، النسيج والغزل ويلاحظ أن الأسرة كانت تساعد ربما في مهنته فتجد الزوجة وأبنائها يساعدون الأب في صنعه فغلبت الوراثة في الصنائع[2].

برزت أيضا في الصناعات الزراعية كالنسيج وصناعة الورق والوراقة، الموسيقى والمطاحن وصناعة الزيوت والصابون وصناعة السكر وصناعة الخمور ...إلخ[3].

وبالتالي فقد حدث تحول هام في البلاد الأندلسية خلال القرن السادس هجري فأصبح شرق البلاد الأندلسية وجنوبها منطقي الصناعة بعد أن أنهار اقتصاد قرطبة مع فترة الانتقال، كما أن ألمرية كانت مركز الصناعة في الصنف الأول وغير أن خرابها جعل من مرسية ومالقة وإشبيلية المراكز الأساسية للصناعات في النصف الثاني من القرن السادس في البلاد الأندلسية، فقد اتضح البناء النسبي في شرق الأندلس وجنوبها وأصبحت مراكز الإنتاج الجديدة جاذبة وغدت المراكز القديمة طاردة، ومن ثم تفردت البلاد الأندلسية وتميزت بإنتاجها الزراعي والناتج الحرفي والزيادة السكانية[4].

[1]- ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص: 139.

[2]- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص: 212.

[3]- المرجع نفسه، ص: 113.

[4]- نفسه، ص: 259.

3- التجارة:

كان موقف الموحدين من التجارة الداخلية مشجعا بينما أعاقت مواقفهم من الدول المعاصرة لهم حركه التجارة الخارجية وهناك عدة عوامل شجعت على العمل التجاري الداخلي في عهد الموحدين.

وقد نجح الموحدين في إشاعة الأمن في جميع أرجاء دولتهم خلال القرن السادس هجري، خاصة في البلاد الأندلسية وقد أكد عبد المؤمن "رسالة العدل" على حماية التجار وتأمين الطرق التجارة متوعدا بقتل من يخالف هذا الأمر، بل أنه أنزل العقوبات بأصحاب حوادث الاعتداء على التجار أو قطاع الطرق التي عرفت منفذا بذلك وعيده، وسار خلفائه على نهجه، وحتى عندما كان يصادف أن يكون المعتدي سيدا من بني عبد المؤمن ولم يتردد الموحدون في تسيير حملة على قبيلة تعتدى على التجار ولم يجرى إعتداء بحري في السواحل الأندلسية غير احتلال الصليبين لشلب في 586هـ/1190م وقد استردت منهم في 587هـ/1191م، وكان ظهور الأسطول الموحدي مظهر إطمئنان لأهل السواحل الأندلسية وفخامة الأعداء وسعى في طلب المسلمون البعداء[1].

قطع عبد المؤمن جميع المكوس والمغارم والقبلات التي فرضها المرابطون في الدور الثاني من عصرهم، وقد سار خلفاء عبد المؤمن على هذا النهج، كما أنه طبق على التجارة النظام نفسه الذي اتبع في الصناعة، وحرص الموحدون على تسييل الجسور دون قبالة ولا إجارة عمالة[2] .

إن الدولة المرابطية لم تدخل شريكا مع التجار الذين افتتحت بلادهم عنوة، مثلما فعل الموحدون في ملكية الأراضي بل كانت الدولة الموحدية تعوض التجار عما يفقدونه في كارثة عامة، وأقرضت الدولة طلبة الهنر أموالا يتاجرون بها ثم يردون السلف[3].

---

[1]- ابن عذارى، المصدر السابق، ج4، ص: 103.

[2]- ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص ص: 234-225.

[3]- ابن القطان، المصدر السابق، ص ص: 137-138.

كانت الدولة الموحدية تبني الأسواق أن احترقت، أو تقيم غيرها إذا اتسعت بالمدينة، أو عندما تبني مدينة جديدة أو تجدد أخرى اخترمتها الحروب، وفي هذا كانت الدولة شديدة الحرص على تشييد الفنادق.

مهد الموحدون الطرق في جميع أنحاء دولتهم ببناء الجسور وتشييد المنازل وتجهيز الصهاريج توفير الماء، وإذا كان تمهيد هذه الطرق يتم الاستعمال العسكري فإن التجار يسلكون هذه الطرق ذاتها، ولهذا نجد الموحدين يمنعون السفار من سلوكها إذا أرادوا الموحدين القيام بعمل عسكري[1].

وعلى الرغم من مواقف الموحدين السياسية مع أغلب الدول المعاصرة لم بكن يشوبها التوتر، فإنهم كانوا يرون ضرورة تشجيع التجارة الخارجية، ومن ثم لم يأخذوا عشورا من تجار المسلمين الغرباء، وجاءت معاهداتهم في الغالب الأعم مشجعة، لأهل الصلح من النصارى، فلم يأخذوا منهم غير العشر عن البضائع الواردة، أما الجواهر واللآلئ والزمرد والياقوت والنقود والفضة فقد أخذوا عنها 5% وأسقط الموحدون العشر عما تبايعه التجار في مركبهم، وعن السفن التي بيعها تجار المدن الايطالية لأشخاص مسلمين أو نصارى معاهدين، مع التشييد على عدم بيع البضائع المخطوفة، وكان الموحدون يرغبون تجار من غير أهل الصلح في التجارة معهم، ويسعون في تجديد الصلة مع من انقطع عنهم إلى التجارة وتجديد عهدة وضمان سلامته[2].

وحرصا من الموحدين على سلامة أموال التجار الأجانب وضمانا لتحصيل الضرائب منهم كان البيع والدفع يتم عن طريق ديوان الأشراف، والمشرف هو المسؤول عن التجار الأجانب في كل مدينة، خاصة في البلاد الأندلسية فهو الذي يكتب إليهم داعيا للتجارة ومنبها على مخالفة، وقلما يكتب الوالي أو الخليفة إلا لتأكيد موقف المشرف من قضية ما، لأن أكثر التجارة الخارجية مع أوروبا والمشرق يسلك طريق البحر، فقط ارتبط ذلك بقضية الأمن وأصبح لصاحب أشغال البحر الموحدي

[1]- المراكشي، المصدر السابق، ص: 232.

[2]- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص: 277.

في الأندلس دور في التجارة الخارجية، فهو الذي ينفذ تعليمات الدولة بشأن التجار الغرباء، وقد كانت السكة والضرائب ضمن اختصاصاته[1].

إن الأمن الذي فرضه الموحدون والامتيازات التي أعطوها إلى التجار كالقطاعات والمكوس كلها عوامل جعلت البلاد الأندلسية ترتفع بازدهار تجارتها[2] .

[1]- ابن القطان، المصدر السابق، ص: 148.

[2]- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص: 291.

ثالثا: الأثر الاجتماعي:

كانت ثورة الموحدين في بدايتها ثورة طبقة فقيرة من صناع وزراع فقد تغير وضعها بعد قيام الدولة وتبدل مفهوم "التوحيد" من ديني إلى سياسي، وظل التباين الاجتماعي كما كان أيام المرابطين والناظر في فصول هذه الدراسة يظهر له واضحا جليا أن المجتمع الأندلسي كان ينقسم إلى ثلاث "طبقات" على أساس الدخل والمستوى المعيشي والوضع الاجتماعي، لقد كانت هناك مجموعة تملك أراضي كبيرة ولها أموال تقدر بعشرات الألوف، وكان يتولى بعض أفراد هذه المجموعة خطط رسمية ويستثمر أمواله في الصناعة والتجارة[1].

وهناك مجموعة ملكت بعض الأرض والمال ويتراوح مالها بين المائة دينار والألف، وكان أفرادها يتولون خططا إدارية، وقد تستثمر هذه المجموعة ما تملك بنفسها أو تستأجر عليه أو تشارك فيه آخرين والظاهر أن هذه المجموعة كانت تملك الدور التي تسكن فيها وكانت نفقة "معلم حديث"، ليس من أرباب الأملاك، تقدر في السنة خارجا عن الطعام والكسوة بـ 360 دينار، فلا غرو أن اشترى بعض رجال هذه الطبقة كرما بأربعة دنانير ليكتفي به أولاده[2].

ولم يجد العصر الموحدي من نمو هاتين الطبقتين بل ساعد على رفع مستواهما وزيادة أعداد أفرادهما، لقد كانت المجموعة الأولى تتكون في العصر المرابط ي من الأمراء المرابطين والفقهاء المالكيين، وبخاصة الذين تولوا خططا كبرى، وأصبحت هذه المجموعة في العصر الموحدي تشمل السادة بني عبد المؤمن وأشياخ الموحدين وأبناء الأمراء السابقين ثم الفقهاء المالكيين الذين لم يحافظوا على مراكزهم المتميزة السابقة وحسب بل إن منهم من تولوا خططا كبرى زادت في ثرائهم، وكان الموحدون يجبون هذه الجماعات من إقطاعات والعطايا الكبيرة فضلا عن الرواتب الشهرية والكسوة والمواساة (الطعام)[3].

---

[1]- ابن الخطيب، الإحاطة، مج1، المصدر السابق، ص: 415.

[2]- التادلي أبو يعقوب يوسف بن يحي، التشوف إلى رجال التصوف وأخبار أبي العباس السبتي، تح: أحمد التوفيق، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 1997م، ط2، ص: 194.

[3]- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص: 343.

ولقد أسهم عاملان على إنعاش حال (الطبقة الوسطى) في العصر الموحدي، وتشجيع الموحدين العاملين في الزراعة والصناعة والتجارة وكثرة الرواتب وانتظام خروجها، أما رواتب الموحدين فقد كانت تشمل جميع الجند وأرباب الخطط الإدارية التي تضاعف عددها، كما كانت الرواتب تعطى لجماعات لا تتولى أعمالا إدارية، مثل المتصوفة والشعراء والمعلمين والمحتاجين، وكانت الرواتب تعطى في أوقات ثابتة مع مواساة وإحسان، وقد تعطى رواتب إضافية استعدادا لغزو أو خروج إلى معركة أو رجوعا منها أو في حال تجديد بيعة أو عقد ولاية عهد[1].

ولا نعرف مقدار بركات الجند الثابتة، ولكن من المعلومات المتوفرة عن البركات الإضافية يمكن القول بأن وضع الجند الموحدي كان أفضل مما كان عليه الجند المرابطي، ذلك لأن الفارس الموحدي كان يعطي في هذه البركات الإضافية بين خمسة دنانير وعشرين دينارا على حسب وقت العطاء ومناسبته، وكان الموحدون يفضلون غير المصامدة في العطاء، إذا كان للمصامدة اقطاعات متأصلة، ومما يوضح رواتب أرباب الخطط الرسمية من الطبقة المتوسطة إن راتب فقيه مشاور بالديوان كان ألف دينار في السنة، بالإضافة إلى هذه الر رواتب كان الخلفاء والسادة كثيري العطاء لهذه الطبقة من الناس، ولا ريب أن هذه الرواتب المستمرة ساعدت على ازدهار أحوال هذه المجموعة من طبقات المجتمع، كما ساعدت على إنعاش الحياة الاقتصادية، ومما يدل على ذلك أن الطبقة المتوسطة اعتنت بالقصور في العصر الموحدي[2].

وتأتي هاتين المجموعتين مجموعة ثالثة قوامها صغار الزراع والعمال الزراعيين والعامة في المدن سواء كانوا من العاملين في التجارة أو الصناعة أو في الخطط الإدارية الصغرى مثل السمار، البروج، ومع أن الموحدين قد عملوا على مساعدة الزراع وحماية الصناع، وعمل المنصور بالذات على مساعدة الفقراء والمحتاجين بالعطايا الكثيرة والمساعدات الطبية والاجتماعية مثل أعمال الختان، فإن هذه الجهود لم تؤثر على أجور هؤلاء الزراع والعاملين كثيرا[3].

[1]- ابن صاحب الصلاة، المصدر السابق، ص ص: 195-202.

[2]- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص ص: 344-345.

[3]- ابن أبي زرع الفاسي، المصدر السابق، ص: 143.

وكانت أجرة الصناع ذوي المهارة درهمين، ويتدنى ذلك الأجر إلى نصف درهم لغير ذوي المهارة من الصناع والعمال الزراعين ومن يخدمون التجار، وربما كان الأجر في بعض الأحيان قيراطا أو كسرة خبز، والغالب على هذه المجموعة أن تستأجر السكن وتشتري حاجياتها الضرورية، ولهذا نجد أفرادها "طبقات" المجتمع تأثرا بتقلب الأسعار، ويبدوا أن دخلهم لم يكن يكفي لشراء الضروري من الأشياء[1].

إن الفرد من هذه المجموعة لا يستطيع أن يمتلك مسكنا ولا ركوبة، ولا يقوى على كلفة السفر إلى مسافات بعيدة ولا يتمكن من اقتناء الكتب، وهي وسائل الثقافة، وقد كانت الفترة فترة حروب في البلاد الأندلسية، وكان دخل الفرد الذي يسكن في المدينة من هذه المجموعة على النقيض من "الطبقتين" الأخريين[2].

ولا يستغرب بعد هذا إذا تذمر العامة وتبرموا بالأوضاع الاجتماعية أو نقموا على المجموعة المسيطرة التي يمثلها الحاكم، وقد كانوا يلتفتون حول رجال التصوف، تعبيرا عن تذمرهم، وذلك لأن رجال التصوف يهتمون بمشكلات الفقراء والمساكين ويخرجون من أموالهم لأولئك الفقراء، ويحثون الأغنياء على الإحسان إليهم، ويذهب بعض المتصوفة إلى أن "التوفيق" هو إطعام الطعام[3].

والخلاصة أن المجتمع الأندلسي تأثر بالنمط الإقطاعي فصيغت بنيته الطبقية وفقا لهذا النمط، حيث تصدرت الطبقة الإقطاعية الأرستقراطية قمة الهرم الاجتماعي فزاد نفوذها مما جعلها تلعب دورا موجها لأحداث الفترة، بينما ذوي النفوذ "الطبقة الوسطى" مما تعرضت له من ضغوط من جانب القوى الإقطاعية.

[1]- التادلي، المصدر السابق، ص: 177.

[2]- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص: 347.

[3]- المرجع نفسه، ص" 347.

وفي الوقت الذي زاد بؤس طبقي العوام والأقنان والعبيد بسبب المجاعات والأوبئة وخراب المدن الذي عم البلاد وبسبب الحروب وتهميش الطبقات الأخرى لهم، ورغم أن هذه التشكيلة الاجتماعية تميزت بتداخلها وتناقض الشرائح المكونة للطبقات، فإنها ستعرف صراعا عنيفا فيما بينها، وهو الصراع الذي شكل الخيط الموجه لتاريخ الأندلس السياسي خلال هذه الحقبة[1].

[1]- عز الدين موسى، المرجع السابق، ص ص: 347-348.

خاتمة

خاتمة:

- تعددت سبل الملكية، فإما تأتي الأملاك هبة من الدولة أو إقطاعا منها أو تأتي عن طريق الإرث أو الشراء، هذا وقد كثرت الإشارات إلى الأراضي الموروثة، وصدرت الضوابط والأحكام اللازمة لتنظيمها وضبط استثمارها.
- اكتسب الإقطاع مدلولات مختلفة عبر فترات التاريخ الإسلامي ولم تكن مفاهيم الإقطاع هذه تعبيرا عن فترات متتالية دائما بل كانت مختلفة أحيانا.
- أن نظام الإقطاع بعد أن كان من الصوافي والأرض الموات ومن ضياع الخلافة اتسع إلى الأراضي الخراجية، وأعطيت إقطاعات بدل الرواتب خاصة في فترة المرابطين والموحدين.
- عرف الإقطاع الإسلامي نوعين من الإقطاع: إقطاع استغلال وموضوعه الخراج والجزية والعشر والنوع الثاني إقطاع تمليك وفيه تنقسم الأرض إلى ثلاثة أقسام :موات وعامر ومعادن.
- ضم المرابطون إلى دولتهم أراضي ملوك الطوائف ومن ارتبط بهم من شخصيات ذات نفوذ وهي سياسة اتبعها المرابطون جعلت الدولة هي المالك لكثير من الأراضي لبلاد الأندلس.
- حاز قواد العسكر من الجند ومن بعدهم الفقهاء أجود الأرض وأوسعها وهذا يعني أن الإقطاع العسكري كان يمثل جل الأراضي الزراعية، والجند المرابطي لم يتقاضى أعطيات ورواتب، بل أقطع الأرض في مقابل الخدمة العسكرية.
- اتخذ الأمراء المرابطون سياسة توفير الأمن والاستقرار للسكان والقضاء على الحروب والفتن، وهي سياسة جعلت ملاك الأراضي والمزارعين يشعرون بالأمن والطمأنينة ما دفعهم إلى استثمار الأرض وتنمية الإنتاج ومضاعفته.
- بعد سقوط دولة المرابطين آلت ملكيتها إلى الدولة الموحدية بالإضافة إلى تملكها لأراضي الأمراء المرابطين وجندهم والنافذين في عهدهم باعتبار ما فتح عنوة أرضا خراجيا أو ملكا للدولة تقطعه، وكذا مصادرة الأملاك الثائرين عليهم.

- استمر نظام الإقطاع في العصر الموحدي ولكنه اتخذ أشكالا تختلف عن عصر المرابطين، وقد لجأ الموحدون إلى منح الإقطاعات لعدد من فئات المجتمع الموحدي وكذا الحكام والأمراء في مقدمة المنتفعين من الإقطاع، بالإضافة للجند والقضاة والعلماء والذين بدورهم استفادوا من الأراضي كإقطاع لهم.
- كما نجد فئة الفقراء والوافدين من الغرباء والداخلين في طاعة الدولة من المتمردين ضمن قائمة المنتفعين من الإقطاع.
- أولى الموحدون عناية خاصة بالنشاط الاقتصادي وحاولوا توفير الأمن، والاستقرار والتصدي للحملات الاسبانية، وإرسال الجيوش لحماية الأندلس من الخطر، رغبة في تحقيق الأمن للسكان حتى يستطيعوا ممارسة أنشطتهم الاقتصادية المختلفة، دون خوف من سلب أو نهب.
- تأثر المجتمع الأندلسي بالنظام الإقطاعي في فترة المرابطين والموحدين وتغيرت بنيته الطبقية على حساب هذا النمط فتصدر قائمة الهرم الاجتماعي الطبقة الأرستقراطية التي تضم الأمراء والحكام، فأما الطبقة الوسطى فشملت الجند والعاملون في الدولة والمزارعين والتجار وغيرهم.

الملاحق

الملحق رقم 01: يوضح الأندلس عهد الموحدين[1]

إدارة تعليم عنيزة - تقنيات التعليم - ٣٦٥٤٦٢٤

[1]- بقة عبد الله علي محمد، بحث حول الموحدين، الموسم الجامعي 2012-2013.

الملحق رقم 02: يوضح الطرق التجارية الداخلية وعودة ازدهار المبادلات الخارجية في القرن الرابع الهجري (تفسير العوامل الممهدة لبداية الحقبة الإقطاعية)[2]

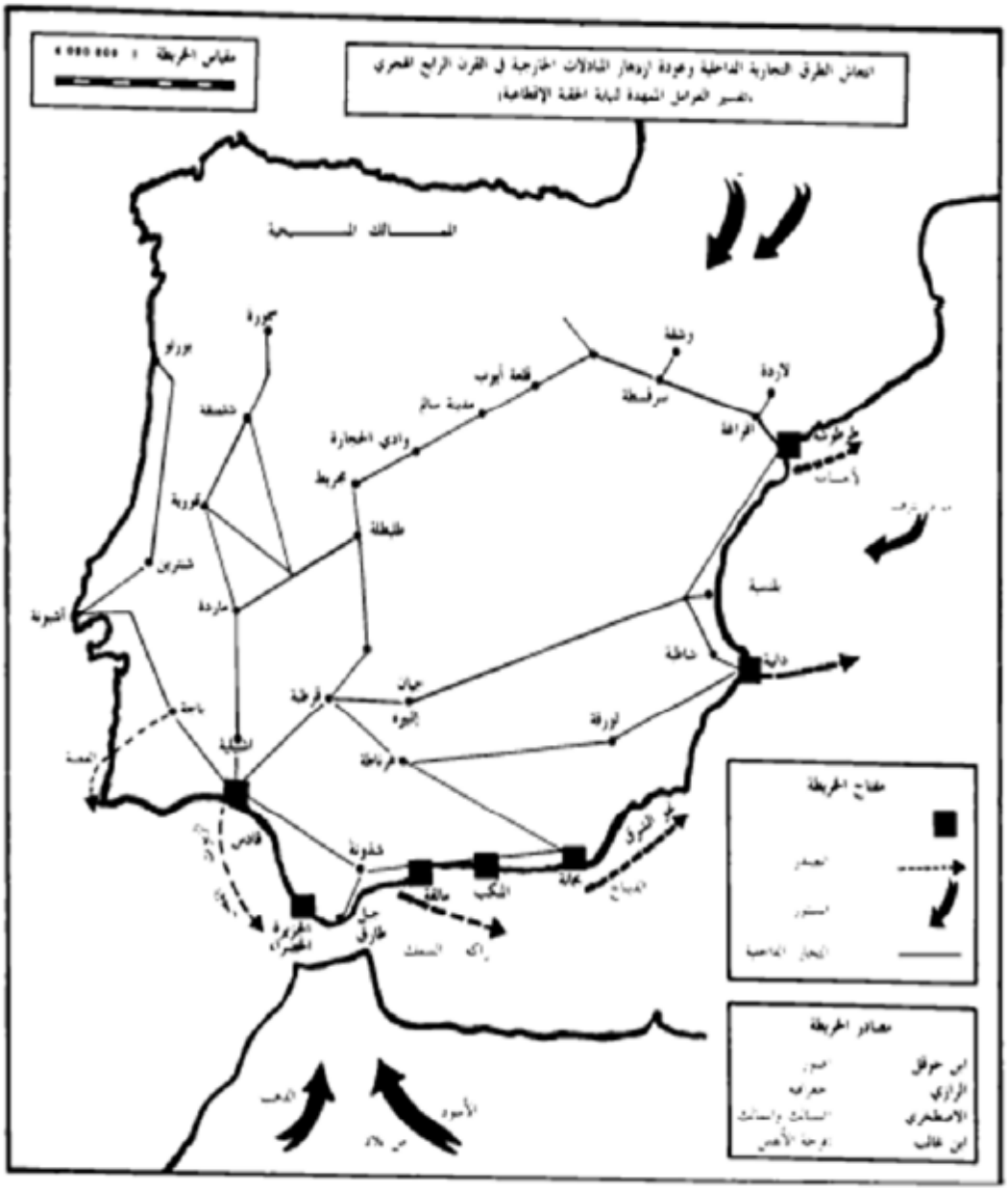

[2]- القادري بوتشيش، أثر الإقطاع في تاريخ الأندلس السياسي، من منتصف القرن الثالث هجري حتى ظهرور الخلافة (250-316هـ)، مذكرة لنيل ديبلوم الدراسات العليا في التاريخ الإسلامي، مطابع منشورات عكاظ، ص 428.

الملحق رقم 03: يوضح رسالة موجهة من علي بن يوسف من مراكش إلى أحد عماله[3]

هذه رسالة موجهة من على بن يوسف من مراكش إلى أحد عماله،

يأمره أن يستشير أحد الفقهاء في مختلف أمور الحكم:

«كتـابنا أطال الله فى طاعتـه مدتك، وأدام بتـقواه حرمـتك، وأفاض نعـمتك، وتولى توفيقك وعصمتك، من حضرة مراكش حرسها الله، وقد علمت محل ذى الوزارتين الأجل الفقيه الأفضل ولينا أيده الله بتقـواه من صدق ولايتنا، ومكانه من حسن رعايتنا، وأنه ممن يستشفى برأيه، ويهتدى بهديه، ويستثمر النجح من سعيه، ويتعرف السداد فى رأيه، فينبغى لك أن تشاوره فى كل ما تأتى وتذر، وتورد وتصدر، وتقدم وتؤخـر، فلن تعدم منه مشيراً نصيحًا، فامتثل فى ذلك عهدنا، ولا تتعـدَّ فيه حدنا، وتوخَّ معه من مصالح البلد ما يحسن موقعه عندنا، ويقتضى شكرنا وحمدنا، إن شاء الله، والسلام(1).

[3]- سامية مسعد، المرجع السابق، ص 286.

قائمة المصادر

والمراجع

1-القرآن الكريم بـرواية ورش.

2-المصادر:

1. أبا بكر محمد ابن الوليد القهري المالكي الطرطوشي (ت 520هـ)، سراج الملوك، تح: محمد فتحي أبو بكر، الدار المصرية اللبنانية، 1414هـ 1994م، ط1.

2. ابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم (ت 711هـ/1311م)، لسان العرب، دار صادر، بيروت، د.ط،ج10.

3. أبو الحسن علي بن محمد الماوردي (ت 450هـ/1058م)، الأحكام السلطانية، دار الكتب العلمية لنشر كتب السنة والجماعة، بيروت، 1421هـ، د.ط.

4. أبو الحسن أحمد بن يحي البلاذري (ت 279هـ/1289م)، فتوح البلدان، المطبعة المصرية بالأزهر، ط1.

5. أبو الحسن أحمد بن يحي البلاذري، (ت 279هـ/1289م)، أنساب الأشراف، مطبعة الجامعة العربية، القدس، 1936-1940، ج5.

6. أبو الحسن علي الفاسي التادلي (ت 726هـ/1326م)، التشوف إلى رجال التصوف وأخبار أبي العباس السبتي، تح: أحمد التوفيق، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، 1997م، ط2.

7. أبو الحسين محمد بن فارس ابن زكريا (ت 395هـ/1004م)، معجم مقاييس اللغة، تح:عبد السلام محمد هارون، بيروت، د.ط،ج5.

8. أبو العباس أحمد بن أحمد بن عبد الله الغبريني (ت 714هـ/1314م)، عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية، تح: عادل نويهض، بيروت، 1979.

9. أبو العباس أحمد بن علي القلقشندي (ت 821هـ/1418م)، العين، د.ن، بيروت، 2001، ط1.

10. أبو العباس أحمد بن علي القلقشندي (ت 821هـ/1418م)، صبح الأعشا في صناعة الأنشا، القاهرة، 1915م، ج5.

11. أبو العباس أحمد بن محمد ابن عذارى (ت 812هـ/1312م)، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، دار الثقافة، بيروت، 1983، ط3، ج4.

12. أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي (ت 795هـ)، الاستخراج لأحكام الخراج، دار الكتب العلمية، بيروت، 1982م، ط1.

13. أبو بكر عبد الله المالكي ابن العربي (ت 543هـ/1148م)، عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ط،ج5.

14. أبو زكريا يحي بن سليمان القرشي ابن آدم (ت 203هـ/818م)، الخراج، تح: الشيخ أحمد محمد شاكر، المطبعة السلفية، 1384هـ، ط2.

15. أبو عبد الله محمد ابن عبد الملك المراكشي (ت 703هـ/1303م) الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، تح: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، ج5.

16. أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يوسف الخوارزمي (ت 387هـ/997م)، مفاتيح العلوم، دار الكتاب العربي، بيروت، 1989م، ط2.

17. أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي ابن الآبار (ت 685هـ/1259م)، الحلة السيراء، تح: حسين مؤنس، دار المعارف، 1935م، ط2، ج2.

18. أبو محمد حسن بن علي محمد بن عبد الله الكتامي المراكشي، ابن القطان، نظم الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان، تح: د.محمود علي مكي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1989، ط2.

19. أبو مروان عبد الملك بن محمد بن إبراهيم الباجي ابن صاحب الصلاة (ت 954هـ/1197م)، تاريخ المن بالإمامة على المستضعفين بأن جعلهم الله أئمة وجعلهم الوارثين وظهور الإمام المهدي بالموحدين على الملثمين وما في مساق ذلك من خلافة الإمام الخليفة أمير المؤمنين وأخيرا الخلفاء الراشدين، تح: عبد الهادي التازي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، 1979، ط2.

20. أبي العباس أحمد بن يحي الونشريسي (ت 914هـ/1085م)، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، دار نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1981م،د.ط،ج9.

21. أبي بكر محمد بن الحسن الأزدي (ت 321هـ/933م)، جمهرة اللغة، دار المعارف، ط1، ج3.

22. أحمد بن محمد التلمساني المقري، نفح الطيب من غضن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، تح: الشيخ محمد البقاعي، بيروت، 1998، ط1، ج5.

23. السيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي (ت 120هـ/1791م)، تاج العروس من جواهر القاموس، تح: مصطفى الحجازي، دار التراث العربي، الكويت، 2000م، ط1، ج22

24. عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون، (ت 808هـ/1406م)، ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، دار الفكر للطباعة للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2001م، د.ط، ج1.

25. عبد الواحد بن علي المراكشي (ت 647هـ/1249م)، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تح: محمد العربات، القاهرة، 1963م، د.ط.

26. علي الفاسي ابن أبي الزرع (ت 726هـ/1326م)، الأنيس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك وتاريخ مدينة فاس، دار سور للطباعة وال وراقة، الرباط، 1972م، د.ط.

27. لسان الدين محمد ابن الخطيب(ت 776هـ/1374م)، الإحاطة في أخبار غرناطة، تح: محمد عبد اللع عنان، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1973م، ط2، مج1.

28. مؤلف مجهول، الاستبصار في عجائب الأمصار، تح: د. سعد زغلول عبد الحميد، الإسكندرية، 1959، د.ط.

29. مؤلف مجهول، الحلل الموشية في الأخبار المراكشية، تح: سهيل زكار، دار الرشاد الحديثة، الدار البيضاء، 1979، ط1.

30. يعقوب بن إبراهيم أبو يوسف (ت 182هـ/798م)، الخراج، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، 1979م، د.ط.

3-المراجع:

1. إسماعيل محمود، سوسيولوجيا الفكر الإسلامي،طور الانهيار الخلفية السوسيو- تاريخية، دار سينا للنشر، 2000، ط1، ج1.

2. بوتشيش إبراهيم القادري، المغرب والأندلس في عصر المرابطين، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت، 1993، ط1.

3. حبيب الجنحاني، التحول الاقتصادي والاجتماعي في مجتمع صدر الإسلام، بيروت، 1985م، ط1.

4. حليم عبد الجليل، معلمة المغرب، الجمعية المغربية للتأليف والترجمة، مطاباع سلا، المملكة المغربية، 1989، د.ط، ج2.

5. الدليمي محمد سهيل حسن، الإقطاع في الدولة العباسية، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، بغداد، 2010، د.ط.

6. دندش، الأندلس في نهاية المرابطين ومستهل الموحدين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1988، ط1.

7. الدوري عبد العزيز، أوراق في التاريخ والحضارة التاريخ الاقتصادي والاجتماعي، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، 2009م، ط2.

8. شحادة نزيه، صفحات من الحضارة الإسلامية، دار النهضة العربية للنشر، بيروت، 2006م، ط1.

9. الصالح صبحي، النظم الإسلامية نشأتها وتطورها، دار العلم الملايين، بيروت، لبنان، 1980م، ط5.

10. الصلابي محمد علي، تاريخ دولة المرابطين والموحدين، دار المعرفة، بيروت، 2005، ط2.

11. عباس علي عدنان، تاريخ الفكر الاقتصادي، منشورات جامعة بنغازي، 1991م، ط2.

12. عبد المنعم حمدي، التاريخ السياسي والحضاري للمغرب والأندلس في عصر المرابطين، دار المعارف الجامعية، الإسكندرية، 1998م، د.ط.

13. عواد مجيد الأعظمي، دراسات في تاريخ الاقتصاد العربي الإسلامي، مطبعة التعليم العالي، جامعة بغداد، 1988.

14. محمد مسعد سامية مصطفى، الحياة الاقتصادية والاجتماعية في إقليم غرناطة في عصري المرابطين والموحدين، مكتبة الثقافة الدينية للنشر، القاهرة، 1423هـ 2003م، د.ط

15. محمود حسن أحمد، قيام دولة المرابطين، مكتبة النهضة، د.ب، 1907م، د.ط.

16. موسى عز الدين عمر، النشاط الاقتصادي والاجتماعي في المغرب الإسلامي خلال ق 6هـ، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2003، ط2.

4-المقالات والمجلات:

1. غضبان أكرم حسين، الإقطاع في عهد الموحدين، مجلة الآداب البصرة، العدد 51، 2010.

فهرس المحتويات

بسملة

كلمة شكر

إهداء

قائمة المختصرات

مقدمة ..... أ

الفصل الأول: التأصيل اللغوي والشرعي والتاريخي للإقطاع

المبحث الأول: الملكية وأنواعها 6

المبحث الثاني: ماهية الإقطاع وأنواعه 9

المبحث الثالث: شرعية الإقطاع 16

المبحث الرابع: نشأة الإقطاع في الدولة الإسلامية 19

الفصل الثاني: الإقطاع بالأندلس في فترة المرابطين

المبحث الأول: نشأة الإقطاع المرابطي 27

المبحث الثاني: الفئات المستفيدة من الإقطاع المرابطي 30

المبحث الثالث: أثر الإقطاع على الدولة المرابطية 35

الفصل الثالث: الإقطاع بالأندلس في فترة الموحدين

المبحث الأول: نشأة الإقطاع الموحدي 46

المبحث الثاني: الفئات المستفيدة من الإقطاع الموحدي 49

المبحث الثالث: أثر الإقطاع على الدولة الموحدية 59

خاتمة 74

الملاحق 77

قائمة المصادر والمراجع 81

فهرس المحتويات 87